

The background of the page is a complex, repeating geometric pattern in a light gray color. It features interlocking lines and shapes that form a series of star-like and floral motifs, characteristic of traditional Islamic art. The pattern is dense and covers the entire surface of the page.

الباب الأول السياسة (الخلافة والخلفاء)

obeikandi.com

الفصل الأول

الخلافة

obeikandi.com

المبحث الأول

نظام الخلافة

كانت فكرة الأمة الواحدة، والدولة الواحدة التي تسودها أحكام الشريعة في داخلها، والرغبة القوية في تبليغ رسالة الإسلام خارج حدودها قد تمكنت من النخبة المسلمة، عندما واجهت الحادثة الأليمة التي تمثلت بوفاة الرسول ﷺ، وقد عبر أنس بن مالك عن أثر الحادث في النفوس: «لما كان اليوم الذي قدم فيه رسول الله ﷺ المدينة أضواء منها كل شيء، فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء.. وما نفضنا عن رسول الله ﷺ الأيدي حتى أنكرنا قلوبنا»^(١). ولفرط الذهول كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: «والله ما مات رسول الله ﷺ، وليبعثه الله، فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم»^(٢).. ولكن ربه أرسل إليه كما أرسل إلى موسى، فلبث عن قومه أربعين ليلة^(٣).. وأخذ بقائم سيفه، وقال: لا أسمع أحداً يقول: مات رسول الله. إلا ضربته بسيفي هذا»، وطلب الناس لسالم بن عبيد الأشجعي أن يدعو أبا بكر رضي الله عنه فراه في المسجد فأخبره خبر الوفاة^(٤)، فدخل أبو بكر على عائشة، وكشف عن وجه النبي ﷺ وهو مسجى ببرد حبرة، ثم قبّله وبكى، وقال: «بأبي أنت وأمي، طبت حياً وميتاً»، ثم خطب الناس معلناً الوفاة: «ألا من كان يعبد

(١) أحمد: المسند ٣: ٢٢١، والترمذي: سنن ٥: ٥٨٨ وقال: حديث غريب صحيح، وابن ماجه: السنن ١: ٥٢٢، وقال ابن كثير: إسناده على شرط الصحيحين، البداية والنهاية ٥: ٣٠٨.

(٢) البخاري: الصحيح ٥: ٨.

(٣) عبد الرزاق: المصنف ٥: ٤٣٣ بإسناد صحيح، وابن سعد: الطبقات الكبرى ٢: ٢٦٦، ٢٦٩ بإسناد رجاله ثقات.

(٤) الترمذي: الشئائل المحمدية ٣٠٨، والنسائي: كتاب الوفاة ٧٣، وصححه الألباني (مختصر الشئائل المحمدية ١٩٨)، والطبراني: المعجم الكبير ٧: ٥٦ وقال الهيثمي: رجاله ثقات (مجمع الزوائد ٥: ١٨٢).

محمدًا فإنَّ محمدًا قد مات، ومن كان يعبد الله فإنَّ الله حي لا يموت»، واستشهد بالقرآن، فنشج الناس بكون^(١).

وقد ظهر في الموقف رجحان علم الصديق، ورباطة جأشه، وشجاعته وجرأته، وقوة رأيه^(٢).

وعلى الرغم من الذهول الذي أصاب النخبة وعامة المسلمين، فإنَّ أهمية إقامة السلطة في الإسلام جعلتهم يتحركون في اتجاه اختيار الحاكم قبل أن ينتهوا من تشييع الجسد الشريف إلى مثواه. وقد يقف خلف هذا التحرك السريع إدراك النخبة بخطورة الأوضاع المحيطة بالكيان الإسلامي، الذي مضى عليه عقد واحد من السنين، تأسست فيه الدولة، واتسعت رقعتها، وكسبت أنصاراً لها داخل المدن الحجازية الثلاث خاصة، في حين بقيت القبائل الكبيرة في أعدادها والمنتشرة في البوادي والصحراء تحيط بالمراكز الإسلامية من كل مكان..

وكانت الضوابط الشرعية لاختيار المسؤول الأول للدولة تنحصر في قرشيته ومكانته، التي يحددها قدمه في الإسلام، وخدمته للدعوة وللدولة، ومنزلته لدى النبي ﷺ وإمكان إجماع الأمة أو أكثرها على شرعية توليه لرئاسة الدولة وخلافة النبوة.

وكانت النخبة تتمثل في المهاجرين الذين تطلعوا إلى أبي بكر رضي الله عنه، وبعضهم كان منشغلاً مع علي رضي الله عنه بتشيع النبي ﷺ، وفي الأنصار الذين التفوا حول زعيم الخزرج سعد بن عباد، وعقدوا اجتماعاً في سقيفة بني ساعدة لمناقشة الموقف الجديد.. فالأنصار هم السكان الأصليون للمدينة، وقد آووا المهاجرين، ونصروا الإسلام بأرواحهم وأموالهم، وهبوا له فرص الاستقرار

(١) البخاري: الصحيح ٢: ٩٠ و ٨: ٥ و ١٧: ٦.

(٢) ابن حجر: (فتح الباري ٧: ٣٠ و ٨: ١٤٦).

والانتشار، وعرفوا بإيثارهم وصبرهم وجهادهم وتضحياتهم، أفلا يكون لهم الحق في رئاسة الدولة ورعاية الإسلام؟.

وقد بلغ خبر اجتماع الأنصار في سقيفة بني ساعدة إلى المهاجرين، وهم مجتمعون مع أبي بكر الصديق رضي الله عنه لترشيح من يتولى الخلافة^(١). فقال المهاجرون لبعضهم: «انطلقوا بنا إلى إخواننا من الأنصار، فإن لهم في هذا الحق نصيباً»^(٢). قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «فانطلقنا نريدهم، فلما دنونا منهم لقينا منهم رجلاً صالحاً، فذكر ما تملاً عليه القوم. فقالوا: أين تريدون يا معشر المهاجرين؟ قلنا: نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار. فقالوا: لا عليكم أن لا تقربوهم، اقضوا أمركم. فقلت: والله لنأتينهم. فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة، فإذا رجل مزمل بين ظهرانيهم، فقلت: من هذا؟ فقالوا: سعد بن عبادة فقلت: ما له؟ قالوا: يوعك»^(٣).

وقد كشفت روايات صحيحة عن اسمي الرجلين من الأنصار، وهما عويم بن ساعدة، ومعن بن عدي^(٤)، وموقفهما يدل على عدم وجود موقف موحد للأنصار^(٥). ويبدو أن عدد المهاجرين الذين دخلوا السقيفة كان محدوداً، وربما دخل أبو بكر وعمر وأبو عبيدة أولاً، ثم تلاحق المهاجرون^(٦).

(١) البخاري: الصحيح ٨: ٢١٠، وعبد الرزاق: المصنف ٥: ٤٣٩، وابن سعد: الطبقات الكبرى ٣: ٦١٥، والترمذي: الشئائل المحمدية ٣٠٨، والنسائي: كتاب الوفاة ٧٥، والطبراني: المعجم الكبير ٧: ٥٦، وابن أبي شيبه: المصنف ١٤: ٥٦٥، وصرح ابن إسحاق بالسماع كما في (فتح الباري لابن حجر ١٢: ١٥٣).

(٢) الترمذي: الشئائل المحمدية ٣٠٨، والنسائي: كتاب الوفاة ٧٥، والطبراني: المعجم الكبير ٧: ٥٦، وصححه الألباني في مختصر الشئائل ١٩٨.

(٣) البخاري: الصحيح ٨: ٢١٠.

(٤) عبد الرزاق: المصنف ٥: ٤٤٥، وابن أبي شيبه: المصنف ١٤: ٥٦٣، وأحمد: المسند ١: ٥٦، والبخاري: الصحيح ٥: ١١٠.

(٥) ابن حجر: (فتح الباري ١٢: ١٥١).

(٦) ابن حجر: (فتح الباري ١٢: ١٥٣).

وقد حدث نقاش طويل بين المهاجرين والأنصار حول أحقية كل طرف بتولي الخلافة. وقد بين أحد الأنصار أحقيتهم بقوله: «أما بعد، فنحن أنصار الله، وكتيبة الإسلام، وأنتم معشر المهاجرين رهط، وقد دفت دافة من قومكم، فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا، وأن يحضنونا من الأمر»^(١).

أما المهاجرون فتكلم عنهم أبو بكر الصديق بحلم ووقار وبدئية - كما وصفه ابن عمر - فقال: «ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل، ولن يُعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش، هم أوسط العرب نسبا وداراً... يا معشر الأنصار إنا والله ما ننكر فضلكم، ولا بلاءكم في الإسلام، ولا حقكم الواجب علينا، ولكنكم عرفتم أن هذا الحي من قريش بمنزلة من العرب ليس بها غيرهم، وأن العرب لن تجتمع إلا على رجل منهم، فنحن الأمراء وأنتم الوزراء، فاتقوا الله ولا تصدعوا الإسلام، ولا تكونوا أول من أحدث في الإسلام»^(٢).

وقد وردت روايات ضعيفة تفيد أن المهاجرين احتجوا على الأنصار بحديث «قريش ولادة هذا الأمر»^(٣)، ولكن يبدو أن الحديث لم يخطر على بالهم، أو أن الصديق اكتفى بتضمينه في كلامه، والأول أقوى، لأن الحديث كان سيقطع الأمر لصالح المهاجرين دون استمرار الحوار.

لقد نظر الأنصار إلى الخلافة من زاوية محدودة بظروف المجتمع المدني والعلاقة التاريخية بين المهاجرين والأنصار، أما المهاجرون فنظروا نظرة واسعة

(١) البخاري: الصحيح ٨: ٢١٠. والدافة: العدد القليل، (ابن حجر: فتح الباري ١٢: ١٥١). ويختزلونا: يقتطعوننا وينفردوا بالأمر. ويحضنونا: يخرجونا (النهاية في غريب الحديث ٢: ١٢٤ و ٢٩: ١ و ٤٠١: ١ على التوالي).

(٢) ابن أبي شيبة: المصنف ١٤: ٥٦٣. وصرح ابن إسحاق بالسماع كما في (فتح الباري ١٢: ١٥٣).

(٣) أحمد: المسند ١: ٥ بإسناد رجاله ثقات، لكنه من مرسل حميد بن عبد الرحمن الحميري، وهو ثقة فقيه، وحسنه البزار وابن تيمية في منهاج السنة النبوية ١: ٥٣٦، والمتقي الهندي: كنز العمال ٥: ٦٣٨ عن ابن المنذر).

على مستوى الدولة كلها، وما يترتب على خروج السلطة من قريش من عواقب كبيرة، لأن العرب يمكن أن ترضى بقيادتها لمكانتها فيهم، أما لو تولوها الأنصار فقد تقع انشقاقات خطيرة، تؤدي إلى تفكك الدولة الإسلامية.

وقد طرح عدد من الأنصار فكرة تعيين أميرين: أحدهما من المهاجرين والآخر من الأنصار^(١)، ولكن أبابكر رضي الله عنه قال: «لا، ولكننا الأمراء وأنتم الوزراء»^(٢). وقال عمر: «سيفان في غمد واحد!! إذاً لا يصلحان»^(٣).

وهنا تدخل كاتب الوحي زيد بن ثابت وهو من الخزرج، فقال: «إن رسول الله ﷺ كان من المهاجرين، ونحن أنصارهم كما كنا أنصار رسول الله ﷺ». فقال أبوبكر: «جزاكم الله خيراً من حي يامعشر الأنصار، وثبت قائلكم، والله لو فعلتم غير ذلك لما صالحناكم»^(٤). وهكذا فإن الخزرج هم الذين قاموا بالتنازل اتباعاً للحق ومراعاة للمصلحة الإسلامية، ولم يكن التنازل بسبب عدم رغبة الأوس في تولي الخزرج الخلافة - كما يزعم أبو مخنف -^(٥).

(١) أحمد: المسند ٥: ١٨٥ بإسناد صحيح، وابن سعد: الطبقات ٣: ٢١٢، وابن أبي شيبه: المصنف ١٤: ٥٦١، والبلاذري: أنساب الأشراف (الشيخان) ٦٥، والطبراني: المعجم الكبير ٥: ١١٤. وصححه ابن كثير (البداية والنهاية ٥: ٢٨١).

(٢) البخاري: الصحيح ٥: ٨.

(٣) الترمذي: الشمائل المحمدية ٣٠٨. وصححه الألباني (مختصر الشمائل ١٩٨). والنسائي: كتاب الوفاة ٧٥، والطبراني: المعجم الكبير ٧: ٥٦.

(٤) أحمد: المسند ٥: ١٨٥ بإسناد صحيح، وابن أبي شيبه: المصنف ٤: ٥٦١، وابن سعد: الطبقات الكبرى ٣: ٢١٢، والبلاذري: أنساب الأشراف ٦٥، والطبراني: المعجم الكبير ٥: ١١٤. وصححه ابن كثير (البداية والنهاية ٥: ٢٨١).

(٥) الطبري: تاريخ ٣: ٢٢١ - ٢٢٢ عن أبي مخنف.

المبحث الثاني

خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه

لقد جرى الترشيح بعد أن استقر الرأي على استخلاف أحد المهاجرين، فرشح أبو بكر أحد اثنين، عمر وأبي عبيدة. فقال عمر: «بل نبايعك أنت، فأنت سيدنا وخيرنا، وأحبنا إلى رسول الله ﷺ»^(١). وذكر بفضل أبي بكر قائلا: «ألستم تعلمون أن رسول الله ﷺ قد أمر أبا بكر أن يصلي بالناس، فأياكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر؟ قالوا: نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر»^(٢). وذكرهم بموقفه في حادثة الهجرة، ثم بايعه عمر وبايعه المهاجرون، ثم بايعته الأنصار^(٣).

ومن استعراض الروايات الصحيحة لاجتماع السقيفة ومبايعة أبي بكر خليفة يتبين أن الاجتماع لم يدم طويلاً، ولم تجر فيه مناقشات طويلة بين المهاجرين والأنصار، أو تنافس وصراع على تولي الخلافة، أو حدة في الكلام أو تهديدات أو عراك بالأيدي بين المجتمعين. وهذا كله مما صورته بعض الروايات الضعيفة التي وردت عن اجتماع السقيفة، والتي تناقلها المؤلفون المعاصرون^(٤)، فشوّها الصورة الوضّاء لذلك الاجتماع التّاريخي الرفيع، الذي قرر مصير الخلافة والدولة الإسلامية بحزم وترفع وإحساس كبير بالمسؤولية، يستعلي على التفاهات والأهواء.

(١) البخاري: الصحيح ٨: ٢١١ و٥: ٨.

(٢) النسائي: السنن ٢: ٧٤ - ٧٥ وحسنه الألباني (صحيح سنن النسائي ١: ١٦٨)، وابن سعد: الطبقات الكبرى ٢: ٢٢٤ و٣: ١٧٨، وابن أبي شيبة: المصنف ١٤: ٥٦٧، وأحمد: المسند ١: ٢١٣ (طبعة شاكر) وصحح إسناده أحمد شاكر، وله شاهد ١: ١٧٢ وصححه أحمد شاكر. وأحمد: فضائل الصحابة ١: ١٨٢ بإسناد حسن.

(٣) البخاري: الصحيح ٨: ٢١١، والترمذي: الشّئائل المحمدية ٣٠٨، والنسائي: فضائل الصحابة ٥، وكتاب الوفاة ٧٦.

(٤) عبدالعزيز بن سليمان المقبل: خلافة أبي بكر الصديق ٤٢.

ولم يكن أبو بكر رضي الله عنه حريصاً على الإمارة، بل كان كارهاً لتوليها لما يعلمه من عظم المسؤولية أمام الله تعالى وخوفه من التقصير فيها، برغم أن الصحابة كانوا يعلمون أنه أحقهم بها، وأقواهم عليها، وقد صرح أبو بكر المسلمون بمشاعره مراراً: «والله ما كنتُ حريصاً على الإمارة يوماً ولا ليلة قط، ولا كنت راعباً فيها، ولا سألتها الله ﻋﻠﻴﻲ في سر ولا علانية، ولكنني أشفقت من الفتنة، وما لي في الإمارة من راحة، ولكن قُلْدْتُ أمراً عظيماً مالي به من طاقة، ولا يد إلا بتقوية الله ﻋﻠﻴﻲ، ولوددت أن أقوى الناس عليها مكاني اليوم»^(١).

فما أعظمها من مشاعر، وما أرفع صاحبها وأوعاه بحق الله تعالى وحقوق الرعية، وما أعمق تدينه وأحسن توكله، وأجمل تواضعه وأصدق أمانيه. إنه لم يجد أمامه إلا أن يقبل تولي الخلافة، ليقود الأمة في طريق الوحدة والإيمان ورفع راية الرسالة الإسلامية برغم أن نفسه لا تطاوعه في تحمل المسؤولية الجسيمة، خوفاً من التقصير والتفريط.. وهكذا كان توليه الخلافة تضحية منه لصالح الإسلام وأمة الإسلام، وليس مغناً يسعى إليه، وقد أعانه الله لصدق نيته وحسن وجهته.

وقد عرفت بيعة أبي بكر في السقيفة بالبيعة الخاصة، وكانت يوم الإثنين الثاني عشر من شهر ربيع الأول سنة ١١ هـ، وفي اليوم اللاحق (الثلاثاء)^(٢) خرج إلى المسجد فبايعه الناس فيما عرف بالبيعة العامة بعد خطبة ألقاها عمر بن الخطاب اعتذر فيها عن موقفه من حادثة الوفاة النبوية وإنكارها، وبين مكانة

(١) أخرجه موسى بن عقبة في مغازيه (الذهبي: تأريخ الإسلام ٣: ٨، وابن كثير: البداية والنهاية ٦: ٣٤١ وقال ابن كثير: إسناده جيد، البداية والنهاية ٥: ٢٨١، والحاكم: المستدرک ٣: ٦٦ وصححه ووافقه الذهبي).

(٢) عبدالعزيز المقبل: خلافة أبي بكر ٥٧ - ٥٨، والطبري: تأريخ ٣: ١٩٩، والسهيلي: الروض الأنف ٤: ٢٧٠، وابن كثير: البداية والنهاية ٥: ٢٨٦، والخزاعي: تحريخ الدلالات السمعية ٣٦، وابن حجر: فتح الباري ٨: ١٢٩.

أبي بكر في الصحبة والهجرة، وأبو بكر صامت لا يتكلم، حتى انتهى عمر من خطبته، وطلب من أبي بكر الصعود إلى المنبر لتلقي البيعة من الناس^(١). ويحكي شاهد عيان طريقة البيعة لأبي بكر، يجتمع عليه الصحابة فيقول لهم: «بايعوني على السمع والطاعة لله ولكتابه ثم للأمر»^(٢).

وبعد البيعة العامة هذه، خطب أبو بكر في الناس قائلاً: «إني وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني، الصدق أمانة، والكذب خيانة، والضعيف فيكم قوي عندي حتى أريح عليه حقه - إن شاء الله -، والقوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه - إن شاء الله - . لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا ضربهم الله بالذل، ولا تشيع الفاحشة في قوم إلا عمهم الله بالبلاء. أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم. قوموا إلى صلاتكم يرحمكم الله»^(٣).

وقد تضمنت الخطبة الوجيزة هذه علاقة الحاكم بالمحكومين، فبين أن مجيئه للخلافة بإرادة الأمة وبتعاقد واضح، الطاعة من الناس مقابل التزام الحاكم بالشرعية، ورقابة الأمة على سياسته، وإعانتته في الخير، وتصحيح سياسته إذا انحرف، كما فيها بيان الالتزام بإقامة العدل والجهاد وتنظيف المجتمع من الانحراف الخلقي، بالإضافة إلى ما تكشف عنه مقدمة الخطبة من تواضع الصديق الجم.

والحق أن انتخاب أبي بكر للخلافة يوضح استعلاء قيم الإيمان وخضوع مقاييس الشخصية لها، لأن أبا بكر من تيم، وتيم من أضعف عشائر قريش.

(١) البخاري: الصحيح ٩: ١٠٠، وعبدالرزاق: المصنف ٥: ٤٣٧.

(٢) الحارث بن أبي أسامة: المسند بإسناد حسن، (الهيثمي: بغية الباحث ٣: ٧٥٣).

(٣) ابن هشام: السيرة النبوية ٤: ٦٦ وصحح إسناده ابن كثير (البداية والنهاية ٥: ٢٨٠ و ٦: ٣٤٠). وعبدالرزاق: المصنف ١١: ٣٣٦ من طريق معمر قال: حدثني بعض أهل المدينة (بعض أصحابي).

وتدل الروايات الصحيحة على غضب علي بن أبي طالب لعدم استشارته في أمر الخلافة، بل تشير رواية الصحيحين على أن بيعته تأخرت ستة أشهر، وترتبط بين عدم استجابة الصديق لطلب فاطمة بنت الرسول ﷺ أن ترث «ما أفاء الله على رسوله بالمدينة وفدك، وما بقي من خمس خيبر»، واحتج أبو بكر بحديث «لأنورث، ما تركنا صدقة». وقد غضبت فاطمة وقاطعته حتى توفيت، فبايع علي أبا بكر بعد وفاتها في المسجد بعد صلاة الظهر^(١). فهذا أقوى ما ورد في بيعة علي لأبي بكر رضي الله عنه، ولكن صحت روايات أخرى تفيد بأنه بايع في اليوم الذي جرت فيه البيعة العامة، وأنه وضح سبب غضبه بقوله: «ماغضبنا إلا لأننا أخرنا عن المشاورة، وإننا نرى أبا بكر أحق الناس بها بعد رسول الله، إنه لصاحب الغار، وثاني اثنين، وإننا لنعلم بشرفه، وكبره، ولقد أمره رسول الله ﷺ بالصلاة بالناس وهو حي»^(٢).

وجمع ابن كثير وابن حجر بين الأحاديث الصحيحة بأن علياً بايع أول الأمر مع الناس، ثم بايعه بعد وفاة فاطمة، تأكيداً للأولى، وإزالة لما حدث من جفوة بسبب الاختلاف حول الميراث^(٣).

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ

خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه

مرض أبو بكر رضي الله عنه، وأحس بدنو أجله، فاستشار الصحابة في أمر الخلافة بعده: «إني قد نزل بي ماترون، ولا أظنني إلا للمأتي.. فأمرُوا عليكم من أحببتُم،

(١) البخاري. الصحيح ٥: ١٧٧، ومسلم: الصحيح ٣: ١٣٨٠.

(٢) موسى بن عقبة: المغازي، (الذهبي: تاريخ الإسلام ٣: ٨، وابن كثير: البداية والنهاية ٦: ٣٤١) بإسناد صحيح، وانظر حول بيعة علي راضياً كتاب السنة لعبدالله ابن الامام أحمد ٢: ٥٦٣.

(٣) ابن كثير: البداية والنهاية ٥: ٢٨١، ٣٢١ و ٦: ٣٤١، وابن حجر: (فتح الباري ٧: ٤٩٥).

فإنكم إن أمرتم عليكم في حياة مني كان أجدر ألا تختلفوا بعدي»، فتشاوروا بينهم ثم جاءوه طالبين منه أن يرشح لهم واحداً، فسألهم: فلعلكم تختلفون؟ قالوا: لا. قال: فعليكم عهد الله على الرضا؟ قالوا: نعم. قال: فأمهلوني أنظر لله ولدينه ولعباده. ثم أرسل إلى عثمان بن عفان فاستشاره، فأشار عليه بعمر بن الخطاب، فأمره أن يكتب له عهداً^(١). وقد أجمعت الأمة على بيعته والرضا به^(٢). وقد سمت روايات ضعيفة الصحابة الذين استشارهم، وهم: عثمان بن عفان، وعبدالرحمن بن عوف، وسعيد بن زيد، وأسيد بن الحضير، وغيرهم من المهاجرين والأنصار، وقد أدت مشاوراته إلى نصيحة الأمة باستخلاف عمر ابن الخطاب، فأمر عثمان بن عفان بكتابة عهد بذلك^(٣). والشيء المشتبه تأريخياً

(١) ابن الجوزي: مناقب عمر بن الخطاب ٥٢ من مرسل الحسن البصري. وأما ما ذكره الطبري: تأريخ ٤٢٩: ٣ حولبيعة عمر ففي إسناده علوان بن داود منكر الحديث (الذهبي: ميزان الاعتدال ١٠٨: ٣) وهو علوان بن صالح نفسه في رواية الطبري ٤٣١: ٣.

(٢) تشير رواية إلى أن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال لأبي بكر رضي الله عنه: استخلفت على الناس عمر وقد رأيت ما يلقى الناس منه وأنت معه، فكيف به إذا خلا بهم! وأنت لاق ربك فسائلك عن رعيك... فقال أبو بكر: أبا الله تحوطني! إذا لقيت الله ربي فسألني قلت: استخلفت على أهلك خير أهلك (الطبري: تأريخ ٤٣٣: ٣) وفي إسناده علتان عن عنة ابن إسحاق وهو مدلس ومحمد ابن حميد الرازي ضعيف. وقد وردت من طريق آخر دون النص على اسم طلحة، بل تجعل بدله «الناس» (ابن أبي شيبة: المصنف ١٢: ٣٥ - ٣٦ حديث رقم ١٢٠٦٢ من مرسل زيد اليامي، وهو علوي لم يدرك أبا بكر ولا أحداً من الصحابة المتقدمين، والرواية تتفق مع هواه. أبو نعيم: الإمامة ٢٧٥). وكذلك ورد خبر مرسل وآخر منقطع في قول الصديق للصحابة: «أترضون بمن استخلف عليكم؟.. وإني قد استخلفت عمر فاسمعوا له وأطيعوا. فقالوا: سمعنا وأطعنا (ابن أبي شيبة: المصنف ١٢: ٣٨) وفي إسناده الصلت بن بهرام عزيز الحديث، وثقه ابن حبان وسكت عنه البخاري وابن أبي حاتم، ثم إن الخبر منقطع، راويه سيار أبو الحكم ت ١٠٢ هـ. والطبري: تأريخ ٤٢٨: ٣) وفي إسناده محمد بن حميد الرازي ضعيف، ثم هو مرسل، لأن راويه أبا السفر لم يلق أبا بكر وعمر).

(٣) ابن سعد: الطبقات الكبرى ٣: ١٩٩ - ٢٠٠ عن الواقدي، وعنه نقلت المصادر الأخرى أيضاً، والبلاذري: أنساب الأشراف (الشيخان) ٧٠، والطبري: تأريخ ٤٢٨: ٣ - ٤٢٩ باختصار وابن الجوزي: مناقب عمر بن الخطاب ٥٤ باختصار.

أن أبا بكر عهد بالخلافة لعمر^(١)، وهو مجرد ترشيح يهدف إلى نصيحة الأمة وترشيده أهل الحل والعقد، ولا تنعقد به الخلافة، وإنما تنعقد إذا وافقت الأمة على الترشيح، وبايعت للمرشح، وهذا ما تم لعمر بن الخطاب حيث بايعه المسلمون في المدينة، وأُخذت له البيعة من أهل البلدان.

الْبَيْعَةُ الرَّابِعَةُ

خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه

تمت بيعة عثمان رضي الله عنه بعد اجتماع مجلس الشورى، الذي عينه عمر رضي الله عنه حين طعن، وأعضاؤه الستة هم: عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب وعبدالرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، ويحضر عبدالله بن عمر اجتماعات المجلس لإبداء المشورة، دون أن يكون له حق الترشيح للخلافة أو التصويت لصالح أحد المرشحين، وفي أول اجتماع للمجلس جرى الحوار الآتي:

قال عبدالرحمن: اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم.

فقال الزبير: قد جعلت أمري إلى علي.

فقال طلحة: قد جعلت أمري إلى عثمان.

وقال سعد: قد جعلت أمري إلى عبدالرحمن بن عوف.

فقال عبدالرحمن: أيكما تبرأ من هذا الأمر فنجعله إليه. والله عليه والإسلام

لينظرنَّ أفضلهم في نفسه؟

(١) الطبري: تاريخ ٣: ٤٢٩ بإسناد من رواية عبدالرحمن بن عوف - وهو شاهد عيان - .

فسكت الشيخان - عثمان وعلي - فقال عبدالرحمن: أفتجعلونه إليّ، والله عليّ أن لا آلوا عن أفضلكم؟
قالا: نعم^(١).

وقام عبدالرحمن بن عوف بمشاورة الصحابة من أعضاء مجلس الشورى وغيرهم ليلاً ونهاراً، ثلاثة أيام، ثم في صبيحة اليوم الرابع دعا من كان حاضراً بالمدينة من المهاجرين والأنصار، وأرسل إلى أمراء الأجناد - «وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر» - فلما اجتمعوا فقال عبدالرحمن بن عوف: «يا علي، إني قد نظرتُ في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان، فلا تجعل علي نفسك سبيلاً» ثم بايع لعثمان قائلاً: «أبايعك على سنة الله وسنة رسوله والخليفتين من بعده»، فبايعه عبدالرحمن بن عوف، وبايعه المهاجرون والأنصار، وأمراء الأجناد، والمسلمون^(٢).

وتؤكد روايات صحيحة توجه الرأي العام في خلافة عمر إلى بيعة عثمان من بعده، ولما سأل عمر في الحج بعرفات حذيفة بن اليمان: من ترى قومك مؤمرين بعدي؟ قال حذيفة: رأيت الناس قد أسندوا أمرهم إلى عثمان بن عفان^(٣).
وقال خارجة بن مضر: حججتُ مع عمر فلم يكونوا يشكُّون أن الخلافة من بعده لعثمان^(٤).

وسمعت الحادي يحدو: إن الأمير بعده ابن عفان، وسمعت الحادي في إمارة عثمان يحدو: إن الأمير بعده علي^(٥).

(١) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٧: ٦٠ - ٦٢).

(٢) البخاري: الصحيح (فتح الباري ١٣: ١٩٣ - ١٩٤).

(٣) ابن شبة: تاريخ المدينة ٣: ٩٣٢ بسند صحيح.

(٤) ابن أبي شبة: المصنف ٤: ٥٨٨ بسند صحيح.

(٥) ابن شبة: تاريخ المدينة ٣: ٩٣٢ - ٩٣٣ بسند حسن.

وقد قصد عمر من جعلها شورى بين الستة أن لا يتقلد العهد في ذلك، وأن يمارس المسلمون الشورى في أعلى المستويات، وهو اختيار المسؤول الأول في الدولة، قال الطبري: «ولم يكن في أهل الإسلام أحد له من المنزلة في الدين والهجرة والسابقة والعقل والعلم والمعرفة بالسياسة ما للستة، الذين جعل عمر الأمر شورى بينهم...»^(١).

المبحث الخامس

خلافة علي بن أبي طالب (رضي الله عنه)

تولى علي الخلافة إثر مقتل عثمان بن عفان (رضي الله عنه) في ظروف خطيرة، حيث سيطر الناقمون على عثمان على المدينة، وأفلت الأمر من يد كبار الصحابة، ولم تعد ثمة سلطة عليا تحكم الدولة الإسلامية، وقد سعى الناقمون إلى تولية عبدالله بن عمر، وهددوه بالقتل إن لم يرض، ولكن لم يجدوا منه إلا صدوداً^(٢). «فأدركوا أن أمر الخلافة بيد أهل المدينة من المهاجرين والأنصار من أهل بدر، وأن الناس تبع لهم في ذلك»^(٣).

وقد بادرناس إلى علي لبياعوه، فأظهر رغبته عن الخلافة في تلك الظروف «والله إني لأستحي أن أبايع قوماً قتلوا رجلاً قال فيه رسول الله (ﷺ): «ألا أستحي ممن تستحي منه الملائكة»، وإني لأستحي من الله

(١) ابن حجر: (فتح الباري ١٣: ١٩٨).

(٢) أحمد بن حنبل: فضائل الصحابة ٢: ٨٩٥، وابن سعد: الطبقات الكبرى ٤: ١٥١، وأبو نعيم: حلية الأولياء ١: ٢٩٣ جميعهم عن الحسن البصري بإسناد صحيح.

(٣) عبد الحميد علي ناصر فقيه: خلافة علي بن أبي طالب ص ٩٢ (رساله ماجستير من الجامعة الإسلامية بإشرافي). وراجع البخاري: الصحيح (فتح الباري ١٢: ١٤٤ - ١٤٥)، وأحمد: المسند ١: ٣٢٣ بإسناد صحيح طبعة أحمد شاكر، والبلاذري: أنساب الأشراف ٢: ٣٥ ب.

أن أبايع وعثمان قتيل على الأرض لم يُدفن بعد» فانصرفوا. فلما دُفن عثمان رضي الله عنه أتوه مرة أخرى وسألوه البيعة، وقالوا: لا بد للناس من خليفة، ولا نعلم أحداً أحق بها منك. فقال لهم علي: لا تريدوني. فإني لكم وزير خير مني لكم أمير. فقالوا: لا والله ما نعلم أحداً أحق بها منك.

وهنا تفتق ذهن علي رضي الله عنه عن وسيلة تجعله يتلقى البيعة علناً من المسلمين عامة دون أن يبايعه الناقمون بيعة خاصة، فقال لنفسه - كما صرح فيما بعد - : اللهم إني مشفق مما أقدم عليه. وقال لهم: «إذا أبيتم عليّ، فإن بيعتي لا تكون سرّاً، ولكن أخرج إلى المسجد فمن شاء أن يبايعني يبايعني». فخرج إلى المسجد وبايعه الناس ^(١) عن رضا واختيار، سوى طلحة والزبير، فإنهما بايعاه مكرهين، ولم يكونا راضيين عن الطريقة التي تمت بها البيعة، حيث لم يتم التداول بين أهل الحل والعقد بشأنها، ولم يعقد مجلس للشورى ^(٢). «ولأن الثوار أتوا بهما بأسلوب جاف عنيف، ولا شك أن هذه الطريقة فرضتها طبيعة الأحداث لسيطرة هؤلاء الأعراب الجلف على المدينة» ^(٣).

واعتزل بعض الصحابة فلم يبايعوا عليّاً، ومنهم محمد بن مسلمة وأهبان ابن صيفي وسعد بن أبي وقاص وعبدالله بن عمر، فقد كانوا يرون الناس في فرقة واختلاف وفتنة، فكانوا ينتظرون أن يستقر الأمر فيبايعوا. كما أن معاوية ابن أبي سفيان وأهل الشام وكثير من أهل البصرة ومصر واليمن لم يبايعوه بسبب، ويرى ابن حزم أن عدد من امتنع عن بيعته مثل عدد من بايعه، وقدر عددهم

(١) أحمد بن حنبل فضائل الصحابة ٢: ٥٧٣ بإسناد حسن، والبلاذري: أنساب الأشراف ٢: ٣٦، والحاكم: المستدرک ٣: ١٠٣، وأبو نعيم: الإمامة والرد على الرافضة ٣٢٩، والمحجب الطبري: الرياض النضرة ٣: ٧٨.

(٢) البخاري: الصحيح (فتح الباري ١٢: ١٤٤ - ١٤٥)، وأحمد: المسند ١: ٣٢٣ - ٣٢٧ (طبعة أحمد شاكر)، وابن أبي خيثمة: التأريخ الكبير، الجزء الخمسون ق ١٨ وروايته عن ابن عمر منقطعة لا تقوم بها الحجة (نسخة المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة رقم ٢٨٦ - ٢٣١).

(٣) عبد الحميد علي ناصر فقيه: خلافة علي ١: ٩٧.

بمئة ألف مسلم^(١). ولكن معظم أهل الحل والعقد من أهل بدر والمهاجرين والأنصار بالمدينة بايعوا علي رضي الله عنه، وبذلك انعقدت له البيعة، وصار خليفة للمسلمين. وهو آخر خلفاء النبوة، التي ورد بها حديث «خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله ملكه من يشاء»^(٢).

المبحث السادس

أزمة الخلافة وانتقال مركز الخلافة إلى العراق

كانت خلافة عثمان رضي الله عنه نتيجة لاجتماعات مجلس شورى عمر رضي الله عنه، حيث أجمع عليه المسلمون دون خلاف، وقد اتسمت سياسته بالتسامح والتوسع على الناس في العطاء والاستمرار في حركة الفتوح، فظهرت آثار الغنى والازدهار الاقتصادي بتدفق الأموال على الدولة، حيث توسع الناس في معاشهم ومأكلكهم وملبسهم^(٣)، وحظى المهاجرون والأنصار وأصحاب السابقة والجهاد بما لم يحظ

(١) ابن حزم. الفصل في الملل والأهواء والنحل ٤: ١٦٧.

(٢) أبو داود: السنن ٥: ٣٦ - ٣٧، والترمذي: السنن (تحفة الأحوذى) ٦: ٤٧٦ - ٤٧٨ وحسنه الترمذي، وابن حجر: (فتح الباري ١٣: ١٨٢) ونقل تصحيح ابن حبان له. والألباني: السلسلة الصحيحة ١: ٧٤٢ - ٧٤٩.

(٣) عمر بن شبة: تاريخ المدينة ٣: ١٠٢٣ - ١٠٢٤ بسند صحيح، حيث يصف الحسن البصري - وهو شاهد عيان - كثرة الخيرات من الحلل والأرزاق. وورد في (الأوائل) لأبي هلال العسكري ١: ٢٤٦ من طريق المدائني أن جباية السواد في خلافة عثمان بلغت مئة وعشرين ألف ألف درهم، وذكر يعقوبي في تاريخه ٢: ١٥٢ أنها بلغت مئة وعشرين ألف ألف درهم، بينما ذكر ابن خرداذبة: (المسالك والممالك ١٤) أنها بلغت مئة وثمانية وعشرين ألف ألف درهم. ولعل اختلاف المبالغ يرجع إلى أن كلاً منها يخص جباية عام بعينه، والزيادة والنقصان ترجع إلى حالة المحاصيل وزيادة السكان. وزادت جباية مصر من الجزية والحراج إلى الضعف، حيث كانت تجبى في خلافة عمر رضي الله عنه ألفي ألف دينار، فصارت تجبى في خلافة عثمان رضي الله عنه أربعة آلاف ألف دينار في ولاية عبدالله بن سعد بن أبي سرح عليها (البلاذري: =

به الروادف الذين التحقوا بالجهاد في مرحلة متأخرة^(١)، وكثير منهم من القبائل التي استقرت في الأمصار الجديدة (الكوفة والبصرة والفسطاط)، وأسهمت في الفتوح لاحقاً.

وقد ظهرت نواة المعارضة في الكوفة والبصرة ومصر وفي الوسط القبلي^(٢)، وقام بالتحريض عبدالله بن سبأ وهو يهودي من صنعاء أسلم في خلافة عثمان، وتبنى نشر دعاية واسعة تنتقد شرعية الخليفة وسياسته، وتؤكد على أحقية علي ابن أبي طالب رضي الله عنه بالخلافة، وأن من سبقه إليها اغتصبها منه، وتنسب إليه صفات إلهية. وقد دار جدل طويل حول شخصية ابن سبأ التاريخية، ولكن تنوع مصادر الأخبار من سنية وشيعية يجعل من الصعب القبول بنفي الوجود التاريخي له^(٣).

إن المعارضة تلمست حججها من أعمال الخليفة عثمان، ولم تقتصر على الاحتجاج على سياسته المالية في السماح بمبادلة ملكية الأراضي بين العراق والحجاز، مما أتاح لأغنياء الحجاز تملك مساحات واسعة في السواد، ولا على

= فتوح البلدان ٢١٧، وقدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة ١٧٩، ١٨٤). ولكن ابن عبدالحكم ذكر رقماً مغايراً، فذكر أن جباية مصر بلغت اثني عشر ألف دينار في خلافة عمر، وأربعة عشر ألف دينار في خلافة عثمان: (فتوح مصر والمغرب ٦٤ - ٧٠ عن الليث ابن سعد، وبه أخذ المقرئ: خطط ١: ٧٩). ولعل ما ذكره البلاذري يخص الخراج وما ذكره ابن عبدالحكم يخص الجزية.

(١) الروادف هم الأعراب الذين وفدوا على الكوفة والبصرة، وليس لهم سابقة في الجهاد، ويبدو أنهم قسموا إلى أربع مجموعات تبعا لتواريخ التحاقهم بالجهاد، فثمة رادفة أولى وثانية وثالثة ورابعة. (تأريخ الطبري ٤: ٤٩، ٢٧٩) وكانت أعلى مرتباتهم تبلغ خمس مئة درهم، وأدناها يبلغ مئتي درهم. (تأريخ الطبري ٣: ٦١٤) في حين يبلغ راتب البدرين من المهاجرين من قريش والعرب والموالي خمسة آلاف درهم، ومن الأنصار ومواليهم أربعة آلاف درهم. (ابن سعد: الطبقات الكبرى ٣: ٣٠٤ بسند حسن).

(٢) بلغ عددهم ١٨٠٠ رجل، ٦٠٠ لكل مصر حسب الطبري: (تأريخ ٤: ٣٤٨ - ٣٤٩، ٣٦٩)، وأقل من هذا العدد حسب البلاذري: (أنساب الأشراف ٥: ٥٩، ٦١).

(٣) سعدي مهدي الهاشمي: ابن سبأ حقيقة لا خيال.

الاحتجاج على إدارة الدولة بالاعتماد على أقرباء عثمان الأكفاء، وعزله بعض الولاة من الصحابة، بل امتدت إلى النواحي الإيجابية الواضحة مثل جمع القرآن الكريم، الذي وحد مصحف الأمة وحفظه، حيث احتجت المعارضة على إحراق المصاحف الأخرى.

وقد قدم المعارضون من الأمصار إلى المدينة فمكثوا فيها أربعين يوماً، واستعتبوا عثمان رضي الله عنه فأعتبهم وأرضاهم، ثم رحلوا إلى أمصارهم، لكنهم لم يصلوها، إذ عادوا إلى المدينة وحاصروا دار عثمان أربعين يوماً^(١) لإجباره على تلبية مطالبهم، ثم تطور الأمر إلى المطالبة بخلع، فلما رفض قتلوه - وكان قد منع أنصاره من القتال دفاعاً عنه - مما أثار أزمة كبرى في الضمير المسلم، وأدى إلى انشقاق المجتمع على أسس مبدئية، تدل على الاستعداد للانتصار للحق والتضحية من أجل القيم.

وهكذا لم يحظ علي رضي الله عنه بالإجماع على خلافته، حيث خرج عليه أصحاب الجمل (عائشة، الزبير، طلحة رضي الله عنه) مطالبين بالاعتصام من قتلة عثمان، ورفض معاوية مبايعته للسبب نفسه. ورأى الخليفة الجديد علي رضي الله عنه أن إنفاذ القصاص يولد فتنة كبيرة في أوساط القبائل التي تؤيده، وأن على معارضيه مبايعته تحقيقاً لوحدة الأمة وطاعة للخليفة الشرعي.

وحول هذين المبدئين، إنفاذ الحكم الشرعي، وطاعة الحاكم الشرعي انقسم عشرات الألوف من المقاتلة في البصرة والكوفة والشام، حيث ثقل القوات الإسلامية التي تكون أعظم جيوش العالم آنذاك^(٢).

(١) البلاذري: أنساب ٥: ٦٣ والطبري: تاريخ ٤: ٣٣٥.

(٢) يقارب ٢٠٠,٠٠٠ مقاتل، فقد كان بوسع الكوفة وحدها أن تجند ٦٠,٠٠٠ مقاتل فضلاً عن رجال الخدمات (الطبري: تاريخ ٥: ٧٩ والبلاذري: أنساب ج ٢، ص ٣٨٤-٣٨٥). وكان بوسع البصرة أن تجند ٦٠,٠٠٠ مقاتل، وبوسع مصر أن تجند ٣٠,٠٠٠ مقاتل. وبوسع الشام أن تجند ٨٠,٠٠٠ مقاتل.

وكان خروج علي رضي الله عنه من المدينة مع سبع مئة رجل^(١) إلى البصرة لقتال المعارضين أصحاب الجمل - الذين غادروا مكة قبله، وهم في حدود ألف مقاتل، ثم انضم إليهم معظم مقاتلة البصرة -^(٢) بالاعتماد على مقاتلة الكوفة^(٣)، الذين تلاحموا مع قضيته، وحافظوا على ولائهم بعد ذلك عقودا كثيرة، كانوا خلالها نواة المعارضة الصلبة للحكم الأموي، وكانت ملحمة الجمل^(٤) تجلي عقائدية المجتمع بشقيه (الحكومة والمعارضة)، ومدى فاعلية القيم الإسلامية في توجيهه... وتجلت من خلالها أحكام شرعية تتصل بقتال البغاة (الفتن الداخلية)، وانقسمت القبائل على نفسها بين الطرفين^(٥).

وانتهت المعركة لصالح علي رضي الله عنه، وأمر بعدم مطاردة الفارين وعدم الإجهاز على الجرحى، وعدم استحلال أموال المعارضة وأعراضها، معلنا العفو العام. ولم تنته المواجهة العسكرية مع المعارضة،

(١) الطبري: تاريخ ٤: ٤٥٥ من طريق سيف، والبلاذري: أنساب الأشراف ج ٢، ١ ص ٢٣٣.
(٢) كان مقاتلة البصرة في حدود ٦٠,٠٠٠ مقاتل بقي كثير منهم معتزلا للقتال، وانضم معظمهم إلى أصحاب الجمل، في حين انضم ٦٠٠٠ رجل من قبيلة عبد القيس البصرية إلى علي رضي الله عنه.
(الطبري: تاريخ ٤: ٤٨٩)، كما انضم إليه مقاتلون من قبيلة بكر بن ربيعة عددهم ٣٠٠٠ مقاتل (البلاذري: أنساب الأشراف ج ٢، ١ ص ٢٣٧).

(٣) كان عدد مقاتلة الكوفة أكثر من ٤٠,٠٠٠ مقاتل (الطبري: تاريخ ٥: ٧٩ من طريق أبي مخنف) التحق منهم بعلي تسعة آلاف مقاتل حسب رواية سيف (الطبري: تاريخ ٤: ٤٨٥، ٤٨٨) لكن عمر بن شبة ذكر أنهم ١٢٠٠٠ رجل (ابن حجر: فتح الباري ١٣: ٥٨ نقلا عن تاريخ البصرة لابن شبة). وقد بلغ عدد جيش علي رضي الله عنه في معركة الجمل عشرين ألفا. في حين بلغ جيش أصحاب الجمل ثلاثين ألفا.. مما يوحي بعودة الأثرية الساحقة من الجيش الإسلامي عن المشاركة، حيث تقدر القوات الإسلامية آنذاك بأكثر من مائتي ألف مقاتل.
(٤) بلغ عدد قتلى الطرفين في التقدير المتوسط ٦٥٠٠ قيل (راجع الأرقام في تاريخ الطبري ٤: ٥٢٩، ٥٤٥ وأنساب الأشراف ج ٢، ١ ص ٢٦٤ وخليفة بن خياط ١: ١٦٦، ١٧١).

(٥) انقسام القبائل يوضح ضعف العصبية القبلية، حيث يوجد رجال القبيلة الواحدة في المعسكرين دون مبالاة بالأواصر القبلية.

فقد كان معاوية والي الشام منذ خلافة عمر رضي الله عنه يقود معارضة أقوى، يدعمها جيش قوي بعدده وتدريبه، الذي اكتسبه من مجابهة الجيوش البيزنطية.. وهكذا انتقل علي رضي الله عنه إلى الكوفة ليعد قواته أمام المعارضة الشامية، وكانت المواجهة في صفين رهيبة كادت أن تفني رجالات القبائل وشجعانها، لولا جنوح القوتين إلى التحكيم^(١)، بعد رفع الشاميين للمصاحف الخمس مئة^(٢).

وقد جر قبول الخليفة علي للتحكيم إلى خروج بضعة ألوف من جيشه^(٣)، معلنين رفضهم للتحكيم، لما فيه من شك بالشرعية^(٤)، كانوا قراء حفظة لكتاب الله، لكن فهمهم لأحكام الشريعة كان محدوداً، فقد كفّروا علياً رضي الله عنه ومن معه، وقاموا باستعراض الناس وقتل من ليس على رأيهم^(٥)، فاستحل علي قتلهم في

(١) واجهه (١٠٠,٠٠٠ مقاتل) مئة ألف مقاتل (من الكوفة ٤٠,٠٠٠ ومن البصرة ٦٠,٠٠٠ مقاتل) مثلهم من أهل الشام (وهذا بني على ما ذكره الإخباريون من تقديرات للجيوش بعد صفين. راجع البلاذري: أنساب الأشراف ٥: ١٣٦). أما قوات مصر فكانت دون هذه الأرقام، ولم تشارك في الجمل وصفين. وبالطبع تختلف الأرقام بين المصادر، بل في المصدر الواحد حسب الإخباريين، فالبلاذري: (أنساب الأشراف ج ٢، ١ ص ٣٢٢) يذكر أن جيش علي ٥٠,٠٠٠ رجل، ٧٠,٠٠٠ رجل، ١٠٠,٠٠٠ رجل.
(٢) الدينوري: الأخبار الطوال ١٨٩، وانظر الطبري: تاريخ ٥: ٤٨ والبلاذري: أنساب الأشراف ج ٣، ١ ص ٣٢٢.

(٣) سمووا أولاً بالمحكمة - لرفضهم التحكيم وقولهم ﴿إِنْ أَلْحَمُّ إِلَّا لِلَّهِ﴾ - ثم بالحرورية نسبة إلى قرية حروراء، ثم بالخوارج لخروجهم على الخليفة الشرعي. وطالبوا علياً بالتوبة علناً، وقد ناقشهم عبدالله بن عباس، وأرجع معظمهم إلى الكوفة تاركين حروراء التي بقي فيها ثلاثة آلاف أو أربعة آلاف خارجي من مجموع اثني عشر ألفاً (الطبري: تاريخ ٥: ٦٥ - ٦٦) منهم خمس مئة من البصرة (الطبري: تاريخ ٥: ٧٦).

(٤) إن حكم الله يتمثل بقتال البغاة وفق الآية ﴿وَلِنْ طَائِفَتَيْنِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلَوْا فَاصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾ ومعاوية خارج على الخليفة الشرعي فلا بد من قتاله.

(٥) الطبري: تاريخ ٥: ٨١ - ٨٢، والبلاذري: أنساب الأشراف ج ٢، ١ ص ٣٦٨.

النهروان وكاد أن يبيدهم، ولكن الجراح التي أصاب قبائلهم لم تندمل، حيث واصلوا إمداد الحركة الخارجية المعارضة عدة قرون...

أما التحكيم الذي انتهى إلى عزل علي ومعاوية والعودة إلى الشورى فلم يكتب له التنفيذ^(١)، ومضى الطرفان في حشد القوات وعمليات الاختراق للأطراف، لكنهما لم يتواجهما بكل ثقلهما بعد صيفين.. وانتهت الملاحم عندما انقض خارجي بسيف مسموم على علي رضي الله عنه عند صلاة الفجر في رمضان ٤٠ هـ وبائع الكوفيون للحسن بن علي الذي رأى أن يتنازل عن الخلافة لمعاوية حقناً للدماء وحفاظاً على وحدة الأمة فكان عام ٤١ هـ هو عام الجماعة. وبذلك طويت الفتنة.



(١) عقد في أذرح قرب البتراء محرم سنة ٣٨ هـ (البلاذري: أنساب الأشراف ج ٢، ١ ص ٣٤١) قبل معركة النهروان التي جرت في ٩ صفر ٣٨ هـ (البلاذري: أنساب الأشراف ج ٢، ١ ص ٣٦٢).

الفصل الثاني

الخلفاء

obeikandi.com

الْمَجْلَدُ الْأَوَّلُ

أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة^(١)، ولد بمكة بعد عام الفيل بعامين وأشهر^(٢). وصفه رسول الله ﷺ بأنه «عتيق من النار» فغلب عليه اسم «العتيق»^(٣)، وقيل: إنما سمي بذلك لجمال وجهه^(٤)، وقيل أيضاً: إنه ما كان يعيش لأمه ولد، فاستقبلت البيت العتيق، وقالت: إن هذا عتيق من الموت فهبه لي^(٥). ووصفه بالصديق عقب حادثة الإسراء والمعراج، إذ صدقه حين كذبه المشركون^(٦).

وكان أبيض البشرة، نحيف الجسم، معروق الوجه، قليل الشعر في صفحتي خديه، غائر العينين، بارز الجبهة^(٧)، جعد الشعر^(٨)، وكان يخضب شيبه بالحناء والكتم^(٩). وقد اشتهر في الجاهلية بحميد الأخلاق، وحسن المعاشرة، وامتناعه عن شرب الخمر، وعلمه بأنساب العرب وأخبارها.

-
- (١) أبو نعيم: معرفة الصحابة ١: ١٤٩، وابن حجر: الإصابة ٤: ١٦٩.
 - (٢) أبو نعيم: معرفة الصحابة حديث رقم ٨٩.
 - (٣) أبو نعيم: معرفة الصحابة ١: ١٥٢ حديث رقم ٦١، وأخرجه ابن حبان في صحيحه بإسناد صحيح (موارد الظمان ٥٣٢)، (والطبراني: المعجم الكبير ١: ٥).
 - (٤) الطبراني: المعجم الكبير ١: ٥، وقال الهيثمي: رجاله ثقات مجمع الزوائد ٩: ٤١ وأبو نعيم: معرفة الصحابة حديث رقم ٦٣ بإسناد حسن.
 - (٥) أبو نعيم: معرفة الصحابة ١: ١٥٣ - ١٥٤، والسيوطي: تأريخ الخلفاء ٢٩.
 - (٦) الحاكم: المستدرک ٣: ٦٢، ٦٣ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي.
 - (٧) الطبراني: المعجم الكبير ١: ٩، وأبو نعيم: معرفة الصحابة ١: ١٦٥ وفيه راو مجهول وبقية رجال السند ثقات.
 - (٨) الذهبي: تأريخ الإسلام - عهد الخلفاء الراشدين - ١٠٦.
 - (٩) أبو داود: السنن ٤: ٤١٧، وابن سعد: الطبقات الكبرى ٣: ١٩١ وإسناده صحيح، وهذا الوصف له في غزوة ذات السلاسل.

واشتهر في الإسلام بسابقتها إلى الدين، وجهوده الكبيرة في الدعوة إليه، حيث أسلم على يده عدد من كبار الصحابة، هم عثمان بن عفان والزبير بن العوام وعبدالرحمن بن عوف وطلحة بن عبيد الله.

وقد صحب النبي ﷺ في هجرته إلى المدينة فنزلت الآية الكريمة: ﴿ثَاقِبَ أَثْنَيْنِ إِذْ هُما فِي الْغَارِ﴾^(١). وشهد المشاهد كلها مع النبي ﷺ^(٢). وكان يتاجر بالثياب وبلغ رأس ماله حين أسلم أربعين ألف درهم، أنفقها على مصالح الدعوة الإسلامية، وخاصة في عتق رقاب المستضعفين الأرقاء من المسلمين، وحمل بقيتها وهي خمسة آلاف درهم معه حين الهجرة ووضعها تحت تصرف النبي ﷺ^(٣).

وكان النبي ﷺ يقضي في مال أبي بكر، كما يقضي الرجل في مال نفسه^(٤). وقد بين النبي ﷺ مدى إفادة الإسلام من ذلك: «ما نفعتني مال قط ما نفعتني مال أبي بكر»^(٥). وقد بشره رسول الله ﷺ بالجنة^(٦)، وترك خوخة^(٧) داره مشرعة على المسجد دون بقية الصحابة^(٨)، وولاه الصلاة خلال مرضه^(٩). وكان موضع مشورة النبي ﷺ، وقد صاهره؛ بأن تزوج ابنته عائشة رضي الله عنها. وروى عن النبي ﷺ مئة حديث واثنين وأربعين

(١) التوبة ٤٠.

(٢) ابن حجر: الإصابة ٤: ١٦٩.

(٣) ابن سعد: الطبقات ٣: ١٧٢، وأبو نعيم: معرفة الصحابة ١: ١٨٠، والذهبي: تأريخ الإسلام - عهد الخلفاء الراشدين - ١٠٧، وابن حجر: الإصابة ٤: ١٧١ - ١٧٢، والسيوطي: تأريخ الخلفاء ٣٩.

(٤) أحمد: فضائل الصحابة ١: ٧٢ من مراسيل سعيد بن المسيب وهي قوية.

(٥) أحمد: فضائل الصحابة ١: ٦٥ بإسناد صحيح.

(٦) البخاري: الصحيح ٧: ٢٢.

(٧) الخوخة: باب صغير ينفذ منه إلى المسجد.

(٨) البخاري: الصحيح ٥: ٥٥٨.

(٩) البخاري: الصحيح ٢: ١٦٦، ومسلم: الصحيح ١: ٣١٦.

حديثاً^(١). وقد ظهرت حكمته ورباطة جأشه في مواجهة مصاب الأمة بوفاة النبي ﷺ، كما ظهرت شخصيته القوية وحنكته السياسية في اجتماع السقيفة، وقد عبّر عن تواضع جم وزهد في الخلافة حين رشح لها، مبيناً أن سالم مولى أبي حذيفة أتقى منه، وأن عمر بن الخطاب أقوى منه^(٢). ولما تولى الخلافة أظهر قدرة فائقة على إدارة شؤون الدولة، التي تعرضت للانقسام الخطير بسبب ظهور المرتدين، فأعاد للدولة وحدتها وأمنها، ووجه طاقتها للجهاد وفتح بلاد العراق والشام.

وتوضح خطبه ورسائله إلى قادته في العراق والشام تقواه وورعه، وحرصه على نشر الإسلام، وترفعه عن الدنيا، كما تبين سلاسة أسلوبه وبلاغة تعبيره وبعده عن الإطناب في الكلام والمبالغة في التعبير، فكان من خطباء الصحابة المقدمين^(٣). وقد أنجز مشروعاً عظيماً بجمع القرآن للمرة الأولى، مما منع وقوع الاختلاف فيه، وحقق الوحدة الدينية والثقافية للمسلمين^(٤).

ومع سعة علمه بالقرآن والسنة، وفهمه الثاقب لمقاصد الشرع وأحكامه وتصدره للفتوى^(٥)، فإنه كان كثير الاستشارة للصحابة^(٦)، وكانت الرحمة تغلب على آرائه، فقد أشار بقبول المفاداة من أسرى بدر، والسكينة تملأ نفسه فقد ثبتت الناس في حادثة وفاة النبي ﷺ، والحزم ومضاء العزيمة عنوان سياسته، كما في موقفه من حركة الردة، ورعاية الآخرين منهج حياته وخاصة الفقراء والمرضى^(٧).

(١) بقي بن مخلد ٨٢. وقد ذكر السيوطي مئة وأربعة أحاديث منها (تأريخ الخلفاء ٨٧ - ٩٤).

(٢) ابن سعد: الطبقات ٣: ١٨٥، وأحمد: فضائل الصحابة ١: ١٦٢ بإسناد حسن.

(٣) السيوطي: تأريخ الخلفاء ٦٠.

(٤) ابن سعد: الطبقات ٣: ١٩٣، وانظر صحيح البخاري (فتح الباري ٩: ١٠).

(٥) راجع فتاويه في تأريخ الخلفاء للسيوطي ٩٥ - ١٠٥.

(٦) السيوطي: تأريخ الخلفاء ٤٣، ٥٢.

(٧) مسلم: الصحيح ٤: ٧١٣، ١٨٥٧.

توفي أبو بكر الصديق رضي الله عنه وعمره ثلاث وستون سنة^(١) في جمادى الآخرة من سنة ثلاث عشرة من الهجرة، وكانت مدة ولايته سنتين ونصف^(٢).

الْبَحْثُ الثَّانِي

عمر بن الخطاب رضي الله عنه

عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رباح، من بني عدي بن كعب إحدى عشائر قريش. وأمه حنتمة بنت هاشم المخزومية^(٣) ولد بعد عام الفيل بثلاث عشرة سنة^(٤).

كان طويل القامة، ضخم الجسم، كثير شعر البدن، وقد انحسر شعره عن جانبي رأسه، أبيض البشرة، شديد الحمرة، يخضب شيبه بالحناء، له شارب كثيف، أعسر يسر - وهو الذي يعمل بيديه جميعاً^(٥).

-
- (١) مسلم: الصحيح ٤: ١٨٢٦، والترمذي: السنن (تحفة الأحوذى ١٠: ١٣٦).
 (٢) الطبراني: المعجم الكبير ١: ١٤، وقال الهيثمي: رجاله ثقات (مجمع الزوائد ٩: ٦٠)، وأبو نعيم: معرفة الصحابة ١: ١٦٩.
 (٣) ابن سعد: الطبقات الكبرى ٤: ٢٦٥، وأبو نعيم: معرفة الصحابة ١: ١٩٠ - ١٩١ مع الحاشية رقم ٣، وابن حجر: الإصابة ٤: ٥٨٨.
 (٤) ابن حجر: الإصابة ٤: ٥٨٨، وانظر ما ذكره الواقدي من أن مولده - كما ذكر عمر عن نفسه - قبل الفجار الآخر بأربع سنين (ابن سعد: الطبقات ٣: ٢٩٦، وابن شبة: تاريخ المدينة ٢: ٦٦١).

- (٥) أحمد: فضائل الصحابة ١: ٢٦٠ - ٢٦١ بأسانيد ترقى بمجموعها إلى الحسن، وابن سعد: الطبقات الكبرى ٣: ٣٢٤، والطبراني: المعجم الكبير ١: ١٩، ومسلم: الصحيح ٤: ١٨٢١، والحاكم: المستدرک ٣: ٨١ بإسناد حسن إلى زر بن حبیش، وابن حجر: الإصابة ٤: ٥٨٩، وأبو نعيم: معرفة الصحابة ١: ٢٠٣، ٢٠٦.

وكان قد بلغ الثلاثين من عمره وقت المبعث النبوي^(١). فكان شديداً على المسلمين^(٢)، ودعا له النبي ﷺ بالهداية فأسلم^(٣) في السنة السادسة من البعثة^(٤)، فاعتز به الإسلام. وجهر بإسلامه فتعرض له المشركون وقتلهم وقتلوه^(٥). وقد عرف في الجاهلية بالفصاحة والشجاعة، وعرف في الإسلام بالقوة والهيبة، والزهد والتقشف^(٦)، والعدل والرحمة، والعلم والفقه^(٧) وكان مسدد القول والفعل^(٨). وقد روى عن النبي ﷺ خمس مئة حديث وسبعة وثلاثين حديثاً^(٩). وقد وافقه القرآن في عدة آراء اقترحها على رسول الله ﷺ، منها اتخاذ مقام إبراهيم مصلًى، وحجاب أمهات المؤمنين، ونصحه لأمهات المؤمنين قبل نزول آية التخيير^(١٠)، وقد بشره رسول الله ﷺ بالجنة^(١١)، وبشره بالشهادة^(١٢)، وبما سيكون على يده من خير، ووصفه بالعقري «لم أر عقرياً يفري فريه»^(١٣). وبين

(١) ابن حجر: الإصابة ٤: ٥٨٨.

(٢) أحمد: فضائل الصحابة ١: ٢٧٨، ٢٧٩.

(٣) الترمذي: السنن ٥: ٦١٧، وابن حبان: الإحسان ٩: ١٧.

(٤) ابن حجر: (فتح الباري ٧: ٢١٦ - ٢١٧).

(٥) أحمد: فضائل الصحابة ١: ٢٨٢.

(٦) أحمد: فضائل الصحابة ١: ٣٣٠ الرواية رقم ٤٧١، وابن سعد: الطبقات ٣: ٣٢٧، ٣٢٨، وأبو نعيم: معرفة الصحابة ١: ٢٢٣.

(٧) البخاري: الصحيح (فتح الباري ١٢: ٤١٠)، وأحمد: فضائل الصحابة ١: ٣٣٠ الرواية

رقم ٤٧٢ بإسناد صحيح و ١: ٣٤٤ الرواية رقم ٤٩٦ بإسناد صحيح و ١: ٣٦٢ الرواية رقم ٥٣٠ و أبو داود: السنن ٣: ٢٧، والهيتمي: مجمع الزوائد ٩: ٦٩، ٧٧.

(٨) أحمد: فضائل الصحابة ١: ٩٨، ٢٤٨، ٢٤٩ بأسانيد صحيحة وحسنة.

(٩) بقي بن مخلد ص ٨١.

(١٠) البخاري: الصحيح (فتح الباري ١: ٥٠٤ و ٨: ١٦٨)، ومسلم: الصحيح ٤: ١٨٦٥.

وآية التخيير هي الخامسة من سورة التحريم.

(١١) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٧: ٢٢، ٤٠).

(١٢) مسلم: الصحيح ٤: ١٨٨، وأحمد: فضائل الصحابة ١: ٢٥٥ بسند صحيح.

(١٣) أحمد: فضائل الصحابة ١: ٢٥٥، ٢٥٧، والبخاري: الصحيح ٧: ١٩، ٤١، ومسلم:

الصحيح ٤: ١٨٦٢.

أنه إن كان في الأمة محدث - بمعنى ملهم - فهو عمر^(١). وأمر النبي ﷺ أصحابه بالاقتداء بأبي بكر وعمر^(٢).

وكان مقرباً إلى رسول الله ﷺ يستشير في المهمات، شهد معه المشاهد كلها، وقد صاهره بالزواج من ابنته حفصة أم المؤمنين، وكان أبو بكر يستشير كثيراً، وهو الذي أشار عليه بجمع القرآن^(٣)، وقد عهد إليه بالخلافة بعد مشاورة كبار الصحابة ورضاهم^(٤). ولقب بأمر المؤمنين^(٥).

وقد أظهر عمر في خلافته حسن السياسة، والحزم والتدبير، والتنظيم للإدارة والمالية، ورسم خطط الفتح وسياسة المناطق المفتوحة، والسهر على مصالح الرعية، وإقامة العدل في البلاد، والتوسع في الشورى، «وكان القراء أصحاب مجلس عمر ومشاورته كهولاً كانوا أم شباناً»^(٦)، ومحاسبة الولاة^(٧) وفق مبدأ «من أين لك هذا؟!»، ومنعهم من أذى الرعية، وفتح بابه أمام شكاوي الناس^(٨). وتدوين الدواوين^(٩)، وتعيين العرفاء على العشائر والقبائل^(١٠). وابتدأ التأريخ الهجري، وكان لا يستحل الأخذ من بيت مال المسلمين إلا حلة للشتاء وأخرى للصيف وناقة لركوبه وقوته كقوت رجل متوسط الحال من المهاجرين^(١١).

(١) البخاري: الصحيح ٤٢: ٧.

(٢) أحمد: فضائل الصحابة ٣٣٢: ١، وابن ماجة: السنن ١: ٣٧ كلاهما بإسناد صحيح.

(٣) البخاري: الصحيح ٨: ٣٤٤، ومسلم: الصحيح ٤: ١٩١٣.

(٤) ابن سعد: الطبقات ٣: ١٩٩، والبلاذري: أنساب (الشيخان) ٧٠ - ٧٣.

(٥) ابن سعد: الطبقات ٤: ٢٨١، والطبراني: المعجم الكبير ١: ١٨، وأبو نعيم: معرفة الصحابة ٢٢٧: ١، والحاكم: المستدرک ٣: ٨١.

(٦) أحمد: فضائل الصحابة ١: ٣٥١ بإسناد صحيح.

(٧) أحمد: فضائل الصحابة ١: ٢٩٣.

(٨) ابن سعد: الطبقات ٤: ٢٨١.

(٩) أحمد: فضائل الصحابة ١: ٣٢٨، وابن سعد: الطبقات ٣: ٣٠٠ بإسناد صحيح، ويعقوب ابن سفيان: المعرفة والتاريخ ٢: ٥٨.

(١٠) المصادر السابقة.

(١١) أحمد: فضائل الصحابة ١: ٤٠٥، وابن سعد: الطبقات ٣: ٢٧٥ وإسنادهما صحيح.

وتدل خطبه ورسائله إلى الولاة والقادة على بلاغته العالية وبيانه الواضح مع الإيجاز المفيد والبعد عن الإطناب والإغراب والمبالغة، وتعبّر بدقة عن شعوره العميق بالمسؤولية تجاه الدين والرعية، مع حسن التوكل على الله والثقة بالنفس^(١). وقد غلبت الدولة الإسلامية في عهده الفرس والروم، وحررت الهلال الخصيب ومصر، ومصرت الكوفة والبصرة والفسطاط، وما زالت في صعود وامتداد. حتى اغتاله أبو لؤلؤة المجوسي غلام المغيرة بن شعبة وهو يؤم المسلمين في صلاة الفجر ليلة الأربعاء لأربع ليال بقين من ذي الحجة سنة ٢٣ للهجرة، بعد خلافة دامت عشر سنين وستة أشهر^(٢)، وكان عمره ثلاثاً وستين سنة^(٣).

وأرجح أن سبب اغتياله يعود إلى الدافع الشخصي لدى قاتله المجوسي، وكان عجمياً ماهراً بالصناعة، وكان عمر قد نهى عن جلب الأعاجم البالغين من غير المسلمين إلى المدينة، ولكن مصالح الناس أدت إلى جلبهم^(٤).

المبحث الثالث

عثمان بن عفان رضي الله عنه

عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، وأمه أروى بنت كريز من بني عبد شمس أيضاً^(٥).

(١) محمد حميد الله: مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة ٤٠٦ - ٥٢٨.

(٢) مسلم: الصحيح ١ - ٣٩٦ رقم ٥٦٧، وابن سعد: الطبقات ٣: ٥٦٣، وأبو نعيم: معرفة الصحابة ١: ٣٩١.

(٣) أبو نعيم: معرفة الصحابة ١: ٥٩١.

(٤) ابن سعد: الطبقات ٣ - ٣٤٩ بإسناد صحيح.

(٥) ابن سعد: الطبقات ٣: ٥٣، وخليفة: الطبقات ١٠، وابن عبد البر: الاستيعاب ٣: ٦٩.

ولد بعد عام الفيل بست سنوات بالطائف^(١). وصف بأنه متوسط الطول، حسن الوجه، فيه نكتات من جدري، رقيق البشرة، عظيم اللحية، أسمر، كثير شعر الجسم^(٢). وعرف بالحياء الشديد، ورجاحة العقل^(٣)، والعفة، وصلة الرحم^(٤) والتقوى^(٥)، وإطالة التهجد في صلاة الليل^(٦)، والبكاء عند ذكر الآخرة^(٧)، والتواضع^(٨)، والكرم والسخاء، فقد عمل تاجراً فأصاب ثروة كبيرة قبل الإسلام، وقد أنفق منها الكثير على المصالح الإسلامية في مرحلة الدعوة والدولة. فقد اشترى بماله بئر رومة - ولم يكن بالمدينة ماء يستعذب غيرها - فجعلها سبيلاً للمسلمين استجابة لندب النبي ﷺ الصحابة لشرائها، ووعدهم بخير منها في الجنة^(٩). واشترى أرضاً لزيادة مساحة المسجد النبوي بالمدينة استجابة لندب النبي ﷺ للصحابة^(١٠). وقد دعا النبي ﷺ إلى تجهيز جيش العسرة المتجه إلى تبوك وعدده ثلاثون ألف رجل^(١١)، فبادر عثمان رضي الله عنه إلى تجهيزه بالنفقة العظيمة^(١٢).

- (١) الديار بكرى: تاريخ الخميس ٢: ٢٥٤.
- (٢) ابن سعد: الطبقات ٣: ٥٨ بسندين ضعيفين، وأبو نعيم: معرفة الصحابة ١: ٢٣٦، وابن عبد البر: الاستيعاب ٣: ٧٤.
- (٣) مسلم: الصحيح (شرح النووي) ١٥: ١٦٨، ١٦٩، وأحمد: فضائل الصحابة ١: ٤٦٥ بسند صحيح.
- (٤) أحمد: فضائل الصحابة ١: ٤٥٢ بسند صحيح.
- (٥) أحمد: فضائل الصحابة ١: ٤٥٥ بسند صحيح.
- (٦) ابن سعد: الطبقات ٣: ٧٥ - ٧٦ بإسناد حسن.
- (٧) أحمد: الزهد ٤٢، والترمذي: السنن ٤: ٥٥٣ بإسناد حسن.
- (٨) أحمد: فضائل الصحابة ١: ٤٥٩ بسند صحيح، وابن سعد: الطبقات الكبرى ٣: ٥٩ بسند صحيح.
- (٩) أحمد: المسند ١: ٧٤ - ٧٥ وصححه أحمد شاكر، والترمذي: السنن ٥: ٦٢٥ - ٦٢٧ بسند حسن، والنسائي: السنن ٦: ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦ بسند صحيح، والدارقطني: السنن ٤: ١٩٩ بسند صحيح.
- (١٠) الترمذي: السنن ٥: ٦٢٧، والنسائي: السنن ٦: ٢٣٤ بسند صحيح.
- (١١) الواقدى: المغازي ٣: ٩٩٦، وابن سعد: الطبقات ٢: ١٦٦ دون إسناد، وابن حجر: (فتح الباري ٨: ١١٧).
- (١٢) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٥: ٤٠٦ - ٤٠٧) مستخدماً صيغة التعليق «قال» عن شيخه مما اعتبره ابن حجر تحملاً بالإجازة أو المناولة أو العرض (الفتح ٢: ١٥٨).

وقد دفع في تجهيز الجيش ألف دينار فقال النبي ﷺ: «ما ضرَّ ابن عفان ما عمل بعد اليوم - يرددها مراراً»^(١).

أسلم عثمان مبكراً بدعوة من أبي بكر الصديق^(٢)، وهاجر إلى الحبشة^(٣) مع زوجته رقية بنت الرسول ﷺ، وعاد إلى مكة، ثم هاجر منها إلى المدينة^(٤).

وتغيب عن موقعة بدر بأمر النبي ﷺ ليعنى بزوجته رقية، وكانت مريضة، ووعد أجرة رجل ممن شهد بدرًا وسهمه^(٥). وشهد المشاهد الأخرى مع النبي ﷺ، وأرسله في الحديبية إلى قريش، فغاب عن بيعة الرضوان، فصفق النبي ﷺ يمينه بشماله، وقال: «هذه عن عثمان»^(٦). وكان عثمان رضى الله عنه من كبار الصحابة المقربين إلى النبي ﷺ، وقد تزوج من ابنته رقية فلما ماتت تزوج ابنته الثانية أم كلثوم، لذلك لقب بذي النورين^(٧).

وقد بشره النبي ﷺ بالجنة في عدة مناسبات^(٨)، وبشره بالشهادة^(٩).

(١) أحمد: المسند ٤: ٧٥ و ٥: ٦٣، والحاكم: المستدرک ٣: ٢٠١، وقال الذهبي: صحيح.
(٢) ابن إسحاق: السير والمغازي ١٤٠ دون إسناد، ويخالفه الواقدي والبلاذري حيث يقرآن أنها أسلمت بدعوة النبي ﷺ لهما مباشرة (ابن سعد: الطبقات ٣: ٥٥ عن الواقدي، والبلاذري: أنساب الأشراف ٥: ٢)، وبذلك لا توجد رواية صحيحة في كيفية إسلامه، لكن الثابت أنه أسلم مبكراً جداً.

(٣) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٧: ٥٣، ٥٦، ١٦٣، ١٨٧).

(٤) ابن إسحاق: السير والمغازي ١٧٤، ١٧٦، وابن سعد: الطبقات الكبرى ١: ٢٣٧ - ٢٣٨ بسند منقطع فهو ضعيف، ويعقوب بن سفيان: المعرفة والتاريخ ٣: ٢٦٨ بسند موصول إلى أنس رضى الله عنه، والحاكم: المستدرک ٢: ٦٢٣ بإسناد صحيح إلى الزهري، ومراسيل الزهري ضعيفة ٤: ٧٧.

(٥) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٦: ٢٧١ و ٧: ٦٦ - ٦٧، ٤٢١).

(٦) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٧: ٥٤).

(٧) أبو نعيم: معرفة الصحابة ١: ٢٤٥ بإسناد حسن إلى الحسن البصري، لكنه مرسل ضعيف، وله شاهد بإسناد ضعيف في تاريخ بغداد للخطيب ٢: ٢٣١.

(٨) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٧: ٢٢، ٤٢، ٥٣ و ١٠: ٥٩٧ و ١٣: ٢٤٠)، وأبو داود: السنن حديث رقم ٤٦٥١، والترمذي: السنن ٥: ٦٢٤.

(٩) مسلم: الصحيح (بشرح النووي) ١٥: ١٩٠ - ١٩١، والترمذي: السنن ٥: ٦٢٧ وقال: حديث حسن. وانظر حول تعدد القصة (فتح الباري لابن حجر ٧: ٣٨).

وقد عرف الصحابة له مكانته، فهم يعدونه في الفضل بعد أبي بكر وعمر^(١).

وروى عن النبي ﷺ مئة حديث وستة وأربعين حديثاً^(٢).

وكان عثمان رضي الله عنه بعد وفاة النبي ﷺ قريباً من الخليفة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ومن بعده عمر بن الخطاب رضي الله عنه يشاورانه ويقدمانه، فلما طعن عمر رضي الله عنه عین مجلس الشورى من ستة من الصحابة المشهود لهم بالجنة، ليختاروا الخليفة من بينهم، فاختاروا عثمان رضي الله عنه بعد مشاورة أهل الرأي والمشورة في المدينة^(٣)، وذلك في أول محرم سنة أربع وعشرين للهجرة^(٤).

وقد أنجز في خلافته الجمع الثاني للقرآن^(٥)، وبذلك حفظه ومنع وقوع الاختلافات في القراءات، مقتصراً على لغة قريش، ورتب سورته، وقد أجمعت الأمة على مصحف عثمان في سائر العصور^(٦).

كما وسّع الحرمين بمكة والمدينة، وكان بناء المسجد النبوي بالمدينة باللبن والجريد وأعمدة الخشب، فزاد فيه عثمان سنة ٣٠ هـ زيادة كبيرة، وبنى جدرانها بالحجارة المنقوشة والحصى، وجعل عمده من الحجارة المنقوشة أيضاً، وسقفه

(١) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٧: ١٦، ٥٤).

(٢) بقي بن مخلد: مقدمة المسند ٨٢.

(٣) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٧: ٥٩ - ٦٢ و ٣: ٢٥٦ و ١٣: ١٩٣ - ١٩٤)، ومسلم:

الصحيح ١: ٣٩٦، وابن تيمية: منهاج السنة ٣: ١٦٦.

(٤) ابن سعد: الطبقات ٣: ٦٤، وخليفة: التأريخ ١٥٦، والطبري: تأريخ ٤: ٢٤٢.

(٥) نزل القرآن منجماً، فإذا نزلت آية أو آيات أمر النبي ﷺ كتاب الوحي بكتابتها، وأرشدهم بموضعها من سورتها، وكانوا يكتبون في الرقاع - الخرق - واللحف - حجارة بيض رقاق - والعصب - سعف النخل - فلما كانت خلافة الصديق رضي الله عنه أمر زيد بن ثابت بجمعه في الصحف من العصب واللحف وصدور الرجال فأنجزه، وفي خلافة عثمان رضي الله عنه أمر زيد بن ثابت بإعادة العمل معتمداً على المصحف الذي جمعه في خلافة أبي بكر، حيث تم تدقيق المصحف وترتيب سورته، وعملت منه عدة نسخ وزعت على الأمصار منعاً لوقوع الاختلاف في القراءات.

(٦) ابن حجر: (فتح الباري ٩: ٢١).

بالساج، وترك أبوابه الستة كما كانت في خلافة عمر رضي الله عنه^(١). ومن إصلاحات عهده حفر نهر الأبله وطوله أربعة وعشرين كيلاً (كيلو متراً) ونهر الأساورة، وكلاهما بالبصرة^(٢).

واستعاد المسلمون في خلافته البلدان التي انتقضت عليهم في خلافة عمر رضي الله عنه وبداية خلافة عثمان رضي الله عنه، وتوسعت الفتوحات فأضافت بلداناً جديدة لم يسبق فتحها من قبل مثل أذربيجان وأرمينية وأفريقية (تونس) والنوبة وجزيرة قبرص وكابل وخراسان وشيراز واصطخر وسابور ودرا بجر و أرجان. وازدهرت الحياة الاجتماعية والاقتصادية في خلافته لكثرة موارد الدولة والمجتمع، فتوسع عثمان في العطاء، وتوسع الناس في الإنفاق^(٣).

وقد تدمر بعض أهل الأمصار من ولاته بتحريض من ابن سبأ، فاجتمع المنافقون وحاصروا دار الخليفة، وبعد مناقشات معه تجرأوا عليه واقتحموا داره وقتلوه، وهو شيخ في الثمانين، وكان صائماً يقرأ القرآن حين مقتله، وذلك سنة ٣٦ هـ مما عرف بالفتنة، وجر مقتله إلى سلسلة أخرى من الفتن التي عصفت بوحدة المسلمين.

الْبَحْثُ الْإِلَاحِي

علي بن أبي طالب رضي الله عنه

علي بن أبي طالب بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي، ابن عم رسول الله ﷺ، وأمه فاطمة بنت أسد بن هاشم^(٤).

(١) البخاري: الصحيح (فتح الباري ١: ٥٤٠)، والطبري: تاريخ ٤: ٢٦٧، وابن حجر: (فتح الباري ١: ٥٤٥).

(٢) خليفة: التاريخ ١٦٥ - ١٦٦.

(٣) عمر بن شبة: تاريخ المدينة ٣: ١٠٢٣ - ١٠٢٤ بسند صحيح.

(٤) ابن هشام: السيرة النبوية ١: ١٦١، ١٨٩، ومصعب الزبيري: نسب قريش ٤٠، وهشام الكلبي: جمهرة النسب ١: ٣٠.

ولد علي رضي الله عنه قبل البعثة النبوية، وأسلم وهو في الخامسة من عمره^(١) أو الثامنة^(٢) أو العاشرة^(٣)، تبعاً لاختلاف أقوى الروايات، وقيل: إنه كان في الخامسة عشر أو السادسة عشر^(٤).

وعرف علي رضي الله عنه بالشجاعة والخطابة والبلاغة، كما عرف ببراعته في القضاء، فكان عمر بن الخطاب يقول: «أقضانا علي»^(٥). كما تميز بإيمانه العميق وفقهه الدقيق وقدرته على التأثير والإقناع، كما يلاحظ في إسلام همدان كلها على يديه في يوم واحد^(٦). وقد أرسله النبي صلى الله عليه وسلم إلى بني جذيمة بعد غزو خالد لهم لإصلاح ما وقع من خطأ في حقهم فأصلح الأمر^(٧). وأرسله في موسم الحج سنة ٩ هـ إلى مكة لتبليغ صدر سورة براءة^(٨). وقد اشتهرت فضائله ومناقبه، وبين النبي صلى الله عليه وسلم مكانته منه في عدة مواقف، حتى قال الإمام أحمد وإسماعيل القاضي والنسائي وأبو علي النيسابوري: «لم يرد في حق أحد من الصحابة بالأسانيد الجياد أكثر مما جاء في علي»^(٩). ومنها حديث: «من كنت مولاه فعلي مولاه»^(١٠)،

(١) الطبراني: المعجم الكبير ١: ٥٣ بإسناد حسن إلى محمد الباقر ثم هو مرسل، لأن الباقر لم يدرك الحادثة، ولعلها رواية متوارثة من الوسط العائلي فترجح ما سواها، وهي تتفق مع سنه في غزوة بدر، حيث كان في العشرين من عمره (الطبراني: المعجم الكبير ١: ٦٤، والحاكم: المستدرک ٣: ١١١ وصححه ووافقه الذهبي).

(٢) الطبراني: المعجم الكبير ١: ٥٣.

(٣) ابن هشام: السيرة النبوية ١: ٢٦٢ دون إسناد، واختاره ابن حجر في الإصابة ٢: ٥٠١.

(٤) الطبراني: المعجم الكبير ١: ٥٤ من مراسيل الحسن البصري.

(٥) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٨: ١٦٧).

(٦) الطبري: تاريخ ٣: ١٣١ - ١٣٢ بإسناد حسن.

(٧) ابن هشام: السيرة ٤: ٧٢ - ٧٣ مرسل أبي جعفر الباقر.

(٨) أحمد: المسند ١: ١٥٦ و ٢: ٣٢ وصححه أحمد شاكر، والنسائي: خصائص علي ٩٣ - ٩٥ بإسناد صحيح.

(٩) ابن حجر: (فتح الباري ٧: ٧١).

(١٠) أحمد: فضائل الصحابة ٧٠٥ بإسناد صحيح، والترمذي: السنن (تحفة الأحوذى) ١٠:

٢١٤ - ٢١٥ وقال: حسن غريب، والنسائي: خصائص علي ٩٦.

ومنها قوله ﷺ له: «أنت مني وأنا منك»^(١) - أي في النسب والصهر والسابقة والمحبة -^(٢).

وشهد له النبي ﷺ بالجنة^(٣)، وبأن الله قد امتحن قلبه على الإيمان^(٤)، وبأنه رجل يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله^(٥). وبأنه لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق^(٦).

وقد نشأ علي في بيت النبي ﷺ حيث أعان بتربيته عمه أبا طالب^(٧)، وقد بات في فراش رسول الله ﷺ مرتدياً ثوبه في ليلة الهجرة، لئلا يفطن المشركون لغيابه^(٨)، لذلك تأخرت هجرته عن النبي ﷺ ثلاثة أيام^(٩).

وشارك في جميع الغزوات مع النبي ﷺ سوى تبوك، وحمل الراية يوم بدر وهو ابن عشرين سنة^(١٠). وأظهر شجاعة فائقة في أحد^(١١)، وتصدى لعمر بن عبد ود العامري، وهو يحاول اقتحام الخندق في غزوة الأحزاب فقتله، وكان

(١) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٧: ٤٩٩).

(٢) ابن حجر: فتح الباري ٧: ٥٠٧.

(٣) أحمد بن حنبل: المسند ١: ١٨٨ وفضائل الصحابة ١١٦ بإسناد صحيح وأبو داود: السنن ٤: ٢١١ والترمذي: السنن ٥: ٦٥٢ وقال: حديث حسن.

(٤) الترمذي: السنن (تحفة الأحوذى) ١٠: ٢١٧-٢١٨ وقال: حسن صحيح غريب، وأبو داود: السنن مع (شرح الخطابي) ٣: ٤٨، وأحمد: المسند ٣: ٣٣، ٨٢ و٦: ١٠٦، ١٢١، والبزار: المسند ٣: ١١٨ والحديث صحيح بمجموع طرقه.

(٥) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٧: ٧٠)، ومسلم: الصحيح ٤: ١٨٧٢-١٨٧٣.

(٦) مسلم: الصحيح ١: ٨٦.

(٧) ابن إسحاق: السيرة ١١٨ دون إسناد.

(٨) أحمد: المسند ٥: ٢٥-٢٧ وقال محققه أحمد شاکر: إسناده صحيح، وابن هشام: السيرة النبوية ٢: ١٢٤، ١٢٦-١٢٧، والحاكم: المستدرک ٣: ٤ وقال الذهبي: صحيح.

(٩) ابن هشام: السيرة النبوية ٢: ١٢٩ دون إسناد.

(١٠) الحاكم: المستدرک ٣: ١١١ وقال: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

(١١) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٧: ٣٧٢)، ومسلم: الصحيح (شرح النووي) ١٢: ١٤٨.

من فرسان العرب المشهورين^(١). وحمل الراية في فتح خيبر سنة ٧ هـ ففتح الله على يديه^(٢). وثبت في غزوة حنين مع من ثبت من المهاجرين والأنصار عندما فرّ الناس^(٣). واستخلفه النبي ﷺ على المدينة في غزوة تبوك^(٤)، وكان يرغب علي في الخروج معه للجهاد، فقال له: «ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، غير أنه لا نبي بعدي»^(٥). وأرسله إلى اليمن مرتين: مرة داعياً وغازياً سنة ٩ هـ، ومرة قاضياً^(٦).

ولما انتقل النبي ﷺ إلى الرفيق الأعلى، ولم يعين خليفة يتولى إمرة المسلمين^(٧)، عقد الأنصار اجتماع السقيفة لتعيين الخليفة، وحضر الاجتماع أبو بكر وعمر وأبو عبيدة.. وبعد مناقشات تم اختيار أبي بكر خليفة للمسلمين، وغاب علي عن الاجتماع، وقد أجمع المسلمون علىبيعة أبي بكر، ولم ينازعه أحد، حيث بايعوه البيعة العامة في اليوم الثاني في المسجد النبوي، وقد بايع علي بن أبي طالب مع الناس - في رواية -^(٨) وتأخرت بيعته ستة أشهر احتجاجاً على عدم مشاورته في أمر الخلافة، حيث لم يحضر اجتماع السقيفة، ثم حدث الخلاف بين فاطمة ؓ وأبي بكر الصديق رضي الله عنه حول ميراثها من رسول الله ﷺ، حيث التزم أبو بكر

(١) ابن هشام: السيرة النبوية ٣: ٣٢٥ - ٣٢٦ دون إسناد، والواقدي: المغازي ٢: ٤٩٦.
(٢) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٧: ٧٠)، ومسلم: الصحيح ٤: ١٨٧٢ - ١٨٧٣.
(٣) أحمد: المسند ٣: ٣٧٦ ورجاله رجال الصحيح، وابن هشام: السيرة ٤: ٨٧ - ٨٨ بسند صحيح.

(٤) مسلم: الصحيح ١: ٨٦.

(٥) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٧: ٧١ و ٨: ١١٢)، ومسلم: الصحيح ٤: ١٨٧٠.
(٦) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٨: ٦٥، ٦٩)، و(فتح الباري ١٢: ٢٩١، ٢٩٣) وأبو داود: السنن ٤: ١١ - ١٢، والنسائي: السنن ٥: ١١٥ والحديث حسن بمجموع طرقه
(٧) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٨: ١٤٢، ١٤٨ و ١٣: ٢٠٥ - ٢٠٦)، ومسلم: الصحيح ٣: ١٤٥٤ - ١٤٥٥، وأحمد: المسند ١: ١٢٨ بإسناد حسن.
(٨) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٧: ٤٩٣)، ومسلم: الصحيح (شرح النووي) ٢: ١٢٠ - ١٢١.

بحديث: «نحن معاشر الأنبياء لانورث، ماتركناه صدقة»^(١). فلما توفيت فاطمة بايع عليُّ أبا بكر^(٢). وقد تواتر عن علي قوله: «خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر»^(٣) وصار علي أحد رجال الشورى المقربين في خلافة عمر، فكان «يشد من أزره، ولا يخل عليه برأيه، ويجتهد معه في إيجاد حلول للقضايا التي لم يرد فيها نص، وفي تنظيم أمور الدولة الفتية»^(٤).

ومن أهم مشوراته موافقته لرأي عمر في عدم توزيع الأرض المفتوحة^(٥)، واقتراحه البدء بكتابة التاريخ الإسلامي ابتداء من الهجرة النبوية إلى المدينة^(٦). ولما استشهد عمر رضي الله عنه جعل علياً أحد الستة الذين يتألف منهم مجلس الشورى لاختيار أحدهم خليفة، وقد تمت البيعة لعثمان بن عفان، وبايعه علي، فكان ثاني من بايعه بعد عبدالرحمن بن عوف^(٧). وكان قريباً من الخليفة عثمان يستشار في الأمور المهمة، ومن أجل مشوراته موافقته لعثمان في جمع الناس على قراءة واحدة لمنع اختلاف الناس في القرآن^(٨).

-
- (١) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٦: ١٩٧، ٧: ٤٩٣) ومسلم: الصحيح ٣: ١٣٨٠.
 - (٢) الحاكم: المستدرک ٣: ٧٦ وقال: صحيح على شرط الشيخين، وسكت عنه الذهبي وإسناده صحيح، والبيهقي: السنن الكبرى ٨: ١١٣ بإسناد صحيح.
 - (٣) ابن تيمية: منهاج السنة ١: ٣٠٨ و ٦: ١٣٧ و ٧: ٥١١ - ٥١٢ وقال: إن طرقة تبلغ ثمانين طريقاً. وانظر البخاري: الصحيح (فتح الباري ٧: ٢٠).
 - (٤) عبد الحميد علي ناصر: خلافة علي بن أبي طالب - دراسة نقدية للروايات - ص ٧٠. وانظر عن أمثلة ذلك: أحمد: فضائل الصحابة ٢: ٧٠٧ بإسناد صحيح، وأبو داود: السنن (بشرح الخطابي) ٤: ٥٨٨ بإسناد صحيح.
 - (٥) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٦: ٢٢٤)، وابن زنجويه: الأموال ١: ١٥٨، ٢٢٣، ٢٢٦.
 - (٦) البخاري: التاريخ الكبير ١: ٩، والطبري: التاريخ ٤: ٣٨ - ٣٩ وصححه الحاكم والذهبي كما في المستدرک ٣: ١٤.
 - (٧) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٧: ٥٩ و ١٣: ١٩٣).
 - (٨) ابن أبي داود: كتاب المصاحف ٢٩ - ٣٠ بإسناد صحيح، وابن حجر: (فتح الباري ٩: ١٨)، والبيهقي: السنن الكبرى ٢: ٤٢.

وكان علي رضي الله عنه حريصاً على إسداء النصيحة لعثمان، والإصلاح بين الناس عندما هاجت الفتنة، وحاول الدفع عن عثمان، وأرسل الحسن والحسين للمشاركة في حراسة داره^(١)، وأرسل إليه قرب الماء حين منع الثوار الماء عن داره^(٢)، ولكنه لم يتمكن من الوصول إليه حين طلبه وقت الحصار بسبب خطورة الثوار المحاصرين^(٣). وكان الثوار يغلب عليهم إظهار القول الحسن، والقراءة الجيدة للقرآن، والصلاة الحسنة، فلم يتصور أحد أنهم يجرون على قتل الخليفة. وكانوا تمهيداً لظهور حركة الخوارج التي كانوا نواتها. وقد ظهرت جلافتهم عندما قتلوا الخليفة، ولم يراعوا حرمة ولا حرمة المدينة ولا الشهر الحرام^(٤).

ولما استشهد عثمان عبّر علي عن تألمه بقوله: «ولقد طاش عقلي يوم قتل عثمان وأنكرت نفسي»^(٥). وقد اجتمع أهل المدينة على بيعته برغم أنه أظهر عدم رغبته في ذلك، ثم وافق منعاً للفتن^(٦). مع أنه يعلم أنه أصبح أولى الناس بالخلافة وأحقهم بها^(٧).

وقد انشغل بعد استخلافه بمواجهة المعارضين له، فخاض غمار المعارك الطاحنة ضدهم في الجمل وصفين والنهروان، وأظهر قدرة فائقة على تعبئة الجيوش وقيادة الناس وتوضيح أحكام الشرع في الحروب الداخلية بين المسلمين، ومنها الكف عن المدبر والإحسان إلى الأسير وإطلاقه بعد انتهاء المعركة أو أخذ

(١) خليفة: التأريخ ١٧٤، وابن سعد: الطبقات ٨: ١٢٨ بسند صحيح.

(٢) البلاذري: أنساب الأشراف ٥: ٦٧.

(٣) ابن سعد: الطبقات ٣: ٦٨ بسند صحيح، وسعيد بن منصور: السنن ٢: ٣٣٦ بسند صحيح، والخلال: السنة ٣٢٨ بإسناد صحيح.

(٤) البخاري: الصحيح (فتح الباري ١٢: ١٤٤ - ١٤٥) وأحمد: السند ١: ٣٢٣ بإسناد صحيح.

(٥) الحاكم: المستدرک ٣: ٩٥ بسند حسن.

(٦) أحمد: فضائل الصحابة ٢: ٧٥٣ بإسناد حسن، والحاكم: المستدرک ٣: ٩٥ بإسناد حسن.

(٧) أحمد: المسند ٢: ٢٨٧ - ٢٨٨ وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح.

العهد عليه أن لا يعود للقتال، وعدم قسمة أموالهم بوصفها غنيمة سوى السلاح والكراع الذي حملوه في الحرب، وعدم سبي النساء والذراري، وعدم حرمان المخالفين من حقهم في الفياء أو الصلاة في المساجد، وعدم بدئهم بالقتال^(١).

وكان يعد العدة لمواجهة أخرى مع معاوية، وهو يلاحظ تقاعس جنده وضعف طاعتهم حين استشهد على يد عبدالرحمن بن ملجم الخارجي في الكوفة في فجر اليوم الحادي والعشرين من رمضان سنة أربعين للهجرة^(٢) وعمره ثمان وخمسون سنة^(٣).

الْمُبَيِّنَاتُ الْخَامِسُ

حجية عمل الخلفاء الراشدين

إن عمل الخلفاء الراشدين منه ما اتفق عليه الصحابة، فهو إجماع ملزم لمن بعدهم من الأجيال، ومنه ما لا مجال فيه للرأي والاجتهاد، فحكمه حكم السنة المرفوعة، ومنه ما مجاله الاجتهاد وخالفهم فيه آخرون من الصحابة، لكنهم أذعنوا لاجتهاد الخلفاء، لأنهم «أولوا أمر» تجب طاعتهم، وهذا القسم اختلف الأصوليون في حجيته، فمنهم من رآه حجة على الأجيال اللاحقة، فيعمل به ما لم يخالف كتاباً ولا سنة، وكلام الإمام أحمد في إحدى الروايتين يدل على أن قولهم حجة^(٤)، فهو لا يخرج عن قولهم إلى قول غيرهم.

ويقدم الشافعي قول الخلفاء الراشدين على قول غيرهم من الصحابة، فإذا

(١) عبدالحميد علي ناصر محمد: خلافة علي بن أبي طالب - دراسة نقدية للروايات - ٤٤٦ - ٤٤٨.

(٢) البخاري: التاريخ الكبير ١: ٩٩ - ١٠٠ بسند صحيح.

(٣) البخاري: التاريخ الصغير: ١٠٠، ويعقوب بن سفيان: المعرفة والتاريخ ٣: ٣١٦، والطبري: تأريخ ٥: ١٥١.

(٤) الموفق: روضة الناظر ١: ٣٦٦، والعلائي: إجمال الإصابة في أقوال الصحابة ٤٧.

اختلف الصحابة على قولين، وكان الخلفاء الراشدون مع أحد الفريقين، يصار إلى قول الخلفاء الأربعة، ولكن نقل عن الشافعي أيضاً أن الفريقين من الصحابة سواء. ويحتاج الترجيح بينهما إلى مرجح^(١).

قال الشافعي: «ما كان الكتاب أو السنة موجودين، فالعذر على من سمعهما مقطوع إلا باتباعهما، فإن لم يكن ذلك صرنا إلى أقاويل أصحاب رسول الله ﷺ أو واحد منهم، ثم كان قول الأئمة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم أحب إلينا إذا صرنا إلى التقليد، وذلك إذا لم نجد دلالة في الاختلاف تدل على أقرب الاختلاف من الكتاب والسنة، فنتبع القول الذي معه الدلالة، لأن قول الإمام مشهور بأنه يلزم الناس»^(٢).

وذكر القاضي في «التقريب» أن القائلين بترجيح قول الخلفاء الراشدين على قول غيرهم لفضل سبقهم وتعدددهم وطول صحبتهم، وقال: «وعندنا أن الترجيح إنما يطلب به غلبة الظن لا العلم»^(٣).

«وقد أجمعت الصحابة على جواز مخالفة بعضهم بعضاً، حتى لم ينكر أحد من الخلفاء الراشدين على من خالفه»، وأما حديث «إني لا أدري ما بقائي فيكم فاقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر وعمر»^(٤) «فالمراد به الاقتداء بهما في سيرتهما وعدلهما ونحو ذلك، لا على أن قولهما حجة يلزم اتباعها، لأن مذهب الصحابي ليس حجة على صحابي آخر اتفاقاً، لا سيما في الخلفاء الأربعة بعضهم مع بعض»^(٥).

(١) الزركشي: البحر المحيط ٤: ٤٩٠ - ٤٩٢.

(٢) الشافعي: الأم ٧: ٢٦٥، والعلائي: إجمال الإصابة في أقوال الصحابة ٣٨.

(٣) الزركشي: البحر المحيط ٤: ٤٩٠ - ٤٩٢.

(٤) الترمذي: سنن ٣٦٦٣ وصححه الألباني: (السلسلة الصحيحة ٣: ٢٣٥).

(٥) نقله العلائي (إجمال الإصابة ٦٣).

وقد علق الخطابي على حديث «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ»^(١) بقوله فيه: «دليل على أن الواحد من الخلفاء الراشدين إذا قال قولاً وخالفه فيه غيره من الصحابة، كان المصير إلى قول الخليفة أولى»^(٢).

وقال ابن القيم معقّباً على الحديث: «فقرن سنة خلفائه بسنته، وأمر باتباعها كما أمر باتباع سنته، وبالغ في الأمر بها، حتى أمر بأن يعرض عليها بالنواجذ، وهذا يتناول ما أفتى به جميعهم أو أكثرهم أو بعضهم، لأنه علّق ذلك بما سنّه الخلفاء الراشدون، ومعلوم أنهم لم يسنوا ذلك وهم خلفاء في آن واحد، فعلم أن ما سنّه كل واحد منهم في وقته، فهو من سنة الخلفاء الراشدين»^(٣).

وذكر محمد الأمين الشنقيطي قول طائفة من أهل العلم بأن المراد بالأمر بالاعتداء بهم هو المقلد، وأما المجتهد العارف بالدليل فليس بمأمور بترك الدليل الظاهر له إلى قول غيره. ثم قال الشنقيطي: «واعلم أن التحقيق أنه لا يخص النص بقول الصحابي إلا إذا كان له حكم الرفع، لأن النصوص لا تخصص باجتهد أحد، لأنها حجة على كل من خالفها»^(٤).

ولاشك أن ما أجمع عليه الصحابة أولى بالاعتبار من إجماع من بعدهم، لأن مرتبتهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعدم المداينة تقتضي بأن يكون سكوتهم دليلاً على الموافقة، فإن لم يعد إجماعاً، فالظاهر أنه حجة^(٥). فإذا سنّ

(١) أخرجه الترمذي: السنن، كتاب العلم، حديث رقم ٢٦٧٦ واللفظ له، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وصححه الألباني: صحيح سنن الترمذي ٢: ٣٤٢، وأخرجه أبو داود: السنن ٥: ١٣ حديث رقم ٤٦٠٧، وأحمد: المسند ٤: ١٢٦ - ١٢٧، والحاكم: المستدرک ١: ٩٦ - ٩٧ وقال: صحيح على شرط الشيخين، وصححه أيضاً الحافظ أبو نعيم الأصبهاني وأبو العباس الدغولي وغيرهما، كما نقله العلائي في إجمال الإصابة ٤٩.

(٢) الخطابي: شرح سنن أبي داود ٧: ١٢.

(٣) ابن القيم: إعلام الموقعين ٤: ١٤٠.

(٤) محمد الأمين الشنقيطي: مذكرة أصول الفقه ١٦٦.

(٥) العلائي: إجمال الإصابة في أقوال الصحابة ٣٢.

أحد الخلفاء الراشدين سنة وسكتوا فلم يعترضوا عليه، فسنته حجة على رعيته وإن لم تكن إجماعاً لأن طاعته لازمة، وحرصه على الشورى كبير، ولا يمتنع تبديل هذه السنة بعده من قبل إمام هدى يعمل بالشورى وتجب له الطاعة، فقد خالف عمر سنة الصديق في كيفية قسمة العطاء، وهكذا فعل عثمان مع سنة عمر، وجمع أبي بكر القرآن، وجمع عمر الناس في التراويح، وحظي الإجراءان بإجماع الصحابة، ووحد عثمان المصاحف عندما قام بالجمع الثاني، وكانت أعمالهم هذه لازمة لرعيته وإن لم تكن ملزمة لمن بعدهم من الخلفاء ورعيتهم إلا أن تكون إجماعاً...

قال الدكتور عبد الكريم زيدان عند كلامه عن قول الصحابي الصادر عن رأي واجتهاد: «ذهب بعض العلماء إلى أن قوله - قول الصحابي - حجة شرعية، وعلى المجتهد أن يأخذ بقول الصحابي إذا لم يجد الحكم في الكتاب ولا في السنة ولا في الإجماع، وإذا اختلف الصحابة، فعليه أن يتخير من أقوالهم. وذهب البعض الآخر من العلماء إلى أنه ليس بحجة شرعية، ولا يلزم المجتهد أن يأخذ بقول الصحابي، بل عليه أن يأخذ بمقتضى الدليل الشرعي... والذي نرجحه أن قول الصحابي ليس حجة ملزمة، ولكن نميل إلى الأخذ به حيث لا نص في الكتاب ولا في السنة ولا في الإجماع، ولا يوجد في المسألة دليل آخر معتبر، ففي هذه الحالة نرى أن الأخذ بقول الصحابي أولى»^(١).

وأما من رأى أن سنة الخلفاء الراشدين حجة معتمدة فإنه لم يسو بينها وبين سنة النبي ﷺ في الحجية، بحيث يقع التعارض بينهما، ويعدل إلى الترجيح، قال العلائي: «لا يلزم من كون سنتهم حجة معتمدة أن يكون لها هذه المساواة، بل يجوز أن تكون مأموراً باتباعها والعمل بها بشرط عدم وجود سنة للنبي ﷺ قدمت على سنتهم، كما أن القياس حجة شرعية، وهو متأخر في الرتبة عن الكتاب والسنة»^(٢).

(١) عبد الكريم زيدان: الوجيز في أصول الفقه ٢٦١ - ٢٦٢.

(٢) العلائي: إجمال الإصابة ص ٤٩.

الْمَجْتَبِ السَّلَاسِيْنَ

الشورى

إن الروايات التي صَحَّت في استشارة النبي ﷺ للصحابه، ثم في تطبيق الخلفاء الراشدين لنصوص الشورى هي التي ترسم معالم الشورى في الإسلام، لأن القرآن نصَّ على «الشورى» دون تفصيل لحدودها وكيفية تطبيقها ومدى إلزاميتها، وبسبب الإجمال في الآيتين اللتين تناولتا قضية الشورى، وهما: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾^(١) و﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾^(٢)، وقد وقعت الأولى بين وصفهم بالصلاة ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾ ووصفهم بأداء الزكاة ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَهُمْ يُنْفِقُونَ﴾، أي بين فريضتين، والخبر إذا أُريد به الإنشاء الطلبي فهو أقوى من الأمر. وأما الآية الثانية فهي بصيغة الأمر، وليس في القرآن قرينة تصرف الأمر عن الوجوب إلى الندب، فلم يبق إلا أن نفثش في السنة، ولم أجد - حسب جهدي - في أحداث السيرة النبوية نصّاً صحيحاً يدل على صرف الأمر بالشورى عن الوجوب إلى الندب، بل لم أقف على ما يدل على عدم إلزامية الشورى، فقد أخذ النبي ﷺ برأي الأكثرية في أحد، وشاور زعماء المدينة من الأنصار (سعد بن معاذ وسعد ابن عباد وسعد بن الربيع وسعد بن خيثمة وسعد بن مسعود) في إعطاء شطر تمر المدينة لغطفان مقابل انسحابها من الأحزاب، فلما اتفقت آراؤهم على احتمال الحصار دون بذل التمر أخذ برأيهم برغم الخطر الكبير المهدق بالمدينة وبال دعوة الإسلامية. وأخذ برأي الأكثرية في حصار الطائف إذ أراد فك الحصار، فرأى المسلمين يميلون لفتحها، فعدل عن ذلك إلى اليوم اللاحق، حيث رضوا بفك

(١) الشورى ٣٨.

(٢) آل عمران ١٥٩.

الحصار. وأما رده لرأي الأكثرية في غزوة الحديبية فيرجع إلى أمر الله له، ولا اجتهد في موضع النص، ولا تقدم على أمر الله^(١).

وكان أبو هريرة يقول: «ما رأيت أحداً قط كان أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله ﷺ»^(٢).

وما دام لم يرد ما يمنع من الأخذ برأي الأكثرية في الكتاب والسنة فهو أمر مباح، إذاً يتحول الأمر إلى واجب إذا تعلقت مصالح الأمة به، أو إذا أفضى تركه إلى حدوث مفسد عامة كالاستبداد أو اضطراب الأمن بسبب تفرق آراء الناس، وعدم مراعاتها، هذا إذا لم ير أهل الحل والعقد بالأدلة التي تفيد وجوب الشورى وإلزاميتها...

ومن الصعب قبول القول: إن الشورى واجبة على النبي ﷺ ومندوبة بالنسبة للمسلمين، إذ ليس ثمة نص يفيد هذه الخصوصية، فضلاً عن أن النظر يقتضي العكس، لأن حاجة النبي المعصوم إلى الشورى أقل - وهي مخصصة في المصالح الدنيوية - من المسلمين غير المعصومين، بل الأكثر على أنه إنما يستشير تعليمًا للأمة، دون حاجة حقيقية إلى الشورى، لأن الوحي يسده، ولا يقره على خطأ..

وأما عمل الخلفاء الراشدين فقد أثبت التأريخ أن خلافتهم كانت عن بيعة الناس ورضاهم، ويعد انتخاب أبي بكر رضي الله عنه في سقيفة بني ساعدة نموذجاً للحوار الحر الصريح بين المجتمعين، وغالبيتهم من الأنصار، ومع ذلك فقد أفضى الحوار إلى بيعة الصديق وهو من المهاجرين، وهي بيعة حرة لم تفرض عليهم من أقلية المهاجرين الحاضرة في ذلك الاجتماع.

(١) د. همام سعيد: عرض الأحاديث النبوية المتعلقة بالشورى ودراستها (بحث ضمن كتاب: الشورى في الإسلام ص ٨٥ - ٩٨).

(٢) عبد الرزاق: المصنف. حديث رقم ٢٧٩٠، وصحيح البخاري مع الفتح، رقم ٢٧٣١ ٢٧٣٢.

وكانت خلافة عمر رضي الله عنه عن ترشيح من الصديق بعد مشاورة كبار الصحابة، ولو لم يحظ ذلك الترشح بتأييد أهل الحل والعقد وجمهور المسلمين من ورائهم لما انعقدت له الخلافة.

وجاءت خلافة عثمان عن مشاورات بين أعضاء مجلس شورى عمر، وأعقت اختيارهم بيعة الجمهور.

وأما خلافة علي فإن الصحابة بايعوه إثر غلبة المعارضين لعثمان على المدينة، ولم يحظ بالإجماع بسبب معارضة أصحاب الجمل في البصرة ومعاوية في الشام، لكن أكثرية المسلمين بايعوه، ولم ينكر أحد حين بيعته أحقيته بالخلافة، ولكنهم خالفوه في مسألة القصاص من قتلة عثمان.

وقد تم في مجلس الشورى الذي كونه عمر بن الخطاب اقرار مبدأ الالتزام برأي الأكثرية بوضوح تام، حتى أدخل ابنه عبدالله بن عمر ليكون له حق الانتخاب دون الترشيح، وذلك عند تساوي الأصوات بين المقترعين وهم ستة، فكان السابع مرجحاً لأحد الطرفين، وبذلك ظهرت فكرة الانتخاب والأغلبية في تنظيم مجلس الشورى في ذلك الوقت المبكر..

وفيما عدا هذا المجلس، فلم يؤسس مجلس شورى يتعين أعضاؤه في عصر الراشدين لا بصورة دائمة ولا مؤقتة، ولكن الخلفاء الأربعة كانوا إذا أعضلهم أمر جمعوا فقهاء الصحابة فاستشاروهم، وبالطبع فهم لا يستشيرون فيما ورد فيه نص محكم من كتاب أو سنة، بل فيما يحتاج إلى مشورة من مصالح الناس وقضايا الأمة ومواقف الدولة من السلم والحرب وتوزيع الغنائم ومعاملة المناطق المفتوحة، ولا تدخل في هذا الباب المشورة الخاصة في القضايا الخاصة بالأفراد، وهي كثيرة، ولا بد من التمييز بين الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين في مسألة الاستشارة فيما ورد فيه نص يحتمل أكثر من وجه، فإن الرسول ﷺ هو الذي

يبين القرآن، عامه وخاصه ومطلقه ومقيده وناسخه ومنسوخه، ولا يحتاج إلى الاستشارة في هذا المجال، أما الخلفاء الراشدون فقد يخفى عليهم وجود النص من السنة أو دلالة نص من الكتاب والسنة، فيحتاجون إلى المشورة للوصول إلى حكم الشرع. فإذا تأملنا في مواقف الخلفاء الراشدين من قضايا الشورى في المسائل العامة فإننا نجدهم يكثرون من استشارة فقهاء الصحابة، وقد ذكرت المصادر أسماء رجال الشورى في خلافة أبي بكر رضي الله عنه وهم: عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وعبدالرحمن بن عوف، ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت. وهم فقهاء الصحابة في عهده^(١).

وقد بين ميمون بن مهران (ت ١١٧ هـ) أن أبا بكر رضي الله عنه كان يدعو رؤوس المسلمين وعلماءهم فيستشيرهم، فإذا اجتمع رأيهم على الأمر قضى به - وذلك إذا لم يجد في الكتاب والسنة ما يقضي به - وأحياناً يخرج إلى المسجد، فيسأل المسلمين عامة إن كانوا يعرفون ورود السنة في قضية ما^(٢).

وقد توسع نطاق الشورى في خلافة عمر رضي الله عنه لكثرة المستجدات والأحداث وامتداد رقعة الإسلام إلى بلاد ذات حضارات وتقالييد ونظم متباينة، فولدت مشكلات جديدة احتاجت إلى الاجتهاد الواسع مثل معاملة الأرض المفتوحة، وتنظيم العطاء وفق قواعد جديدة، لتدفق أموال الفتوح على الدولة. فكان عمر يجمع للشورى أكبر قدر من الصحابة الكبار^(٣)، وهم: عثمان وعلي وعبدالرحمن

(١) ابن سعد: الطبقات الكبرى ٢: ٣٥٠ من طريق الواقدي وهو متروك في الحديث، وأما الأخبار التاريخية فله فيها باع طويل. والمتقي الهندي: كنز العمال ٥: ٦٢٧.

(٢) الدارمي: سنن ١: (ط. البغا)، وابن عساكر: تاريخ دمشق ٩: ٣٥٠ - ب، والبيهقي: السنن الكبرى ١٠: ١٢٤ بإسناد حسن لكنه مرسل وصحح إسناده ابن حجر (فتح الباري ١٣: ٣٤٢)، وتعضده أخبار أخرى تؤكد هذا المنحى عند الصحابة: عمر بن الخطاب، عبدالله بن

مسعود، زيد بن ثابت، عبدالله بن عباس...

(٣) ابن القيم: أعلام الموقعين ١: ٩٧.

ابن عوف ومعاذ بن جيل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت^(١)، كما كان يجمع معهم عدداً من شباب الصحابة منهم عبدالله بن عباس^(٢)، وقد قال الزهري لعلمان أحداث: «لا تحقروا أنفسكم لحداثة أسنانكم، فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا نزل به الأمر المعضل دعا الفتیان فاستشارهم، يبتغي حدة عقولهم»^(٣). وقال محمد بن سيرين: «إن كان عمر رضي الله عنه ليستشير في الأمر حتى إن كان ليستشير المرأة، فربما أبصر في قولها الشيء يستحسنه فيأخذ به»^(٤). وقد ثبت أنه استشار مرة أم المؤمنين حفصة رضي الله عنها^(٥).

وكان المستشارون يبدون آراءهم بحرية تامة وصرحة كاملة، ولم يتهم عمر رضي الله عنه أحداً منهم في عدالته وأمانته^(٦).

وكان عمر يستشير في الأمور التي لا نص فيها من كتاب وسنة، وهو يهدف إلى معرفة إن كان بعض الصحابة يحفظ فيها نصاً من السنة، إذ لم تكن قد قيدت بعد، وكان بعض الصحابة يحفظ منها ما لا يحفظه الآخرون، وكذلك كان يستشير في فهم النصوص المحتملة لأكثر من معنى لمعرفة المعاني والأوجه المختلفة. وفي هذين الأمرين قد يكتفي باستشارة الواحد أو العدد القليل، وأما في النوازل العامة فيجمع لها الصحابة، ويوسع النطاق ما استطاع، كما فعل عند

(١) ابن كثير: البداية والنهاية ٧: ٣٥، ٥٥، ٧٧.

(٢) البلاذري: أنساب الأشراف ٣: ٣٧، والذهبي: سير أعلام النبلاء ٥: ٣٤ - ٣٤٨.

(٣) البيهقي: السنن ١٠: ١١٣.

(٤) المصدر السابق.

(٥) عبدالرزاق: المصنف ٧: ١٥٢، وابن شبة: تاريخ المدينة ٢: ٧٥٩، والبيهقي: السنن الكبرى ٩: ٢٩.

(٦) محمد سعيد رمضان البوطي: الشوري في عهد الخلفاء الراشدين (ضمن كتاب الشوري في الإسلام) ص ١٣٤. وقد ذكر حالتين استثناهما من ذلك اتهم عمر في إحداهما كعب الأحبار في رأيه، واتهم في الأخرى رجلاً في رأيه، والرواية الأولى من طريق سيف بن عمر وهو متروك، والثانية فيها تدليس الأعمش والانقطاع بين النخعي وعمر، فإنه لم يرو عنه (راجع تاريخ الطبري ٣: ٦١١، وطبقات ابن سعد ٣: ٣٤٣).

وقوع الطاعون بأرض الشام وهو متوجه إليها، حتى إذا كان بسرغ علم بوقوع الطاعون، فدعا المهاجرين الأولين فاستشارهم فاختلفوا، ثم دعا الأنصار فاختلفوا، ثم دعا مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فأشاروا عليه بالعودة إلى المدينة فأخذ برأيهم. ثم أخبره عبدالرحمن بن عوف بحديث نبوي يدعم قراره^(١).

ومن ذلك استشارته للصحابه في معاملة الأرض المفتوحة، حيث عدل عن قسمتها بين المقاتلين، نظراً منه لحق الأجيال اللاحقة، وقد خاطب الصحابة قائلاً: «اجتمعوا لهذا المال، فانظروا لمن ترونه»، ثم قرأ آيات الفبيء عليهم، مبيناً فهمه وتوجيهه للآيات، قائلاً: «والله ما من أحد من المسلمين إلا وله حق من هذا المال، أُعْطِيَ منه أم مُنِعَ»^(٢).

وكان يكثر الاستشارة في صرف الأموال العامة^(٣). ولما كثرت الأموال استشار الناس في وضع الديوان^(٤).

وقد ختم عمر رضي الله عنه حياته حين طعن بتكوين مجلس الشورى من ستة من كبار الصحابة، لاختيار الخليفة من بعده، وهم: عثمان وعلي وعبدالرحمن بن عوف وطلحة بن عبيد الله وسعد بن أبي وقاص والزبير بن العوام، ويحضر عبدالله بن عمر دون أن يحق له الترشيح. وبعد المداولة الأولى في المجلس انحصرت الخلافة في عثمان وعلي، وعهد إلى عبدالرحمن بن عوف باستشارة الناس، فسهر ليله وأمضى

(١) البخاري: الصحيح (فتح الباري ١٠: ١٧٩) رقم ٥٧٢٩، ومسلم: الصحيح حديث رقم ٢٢١٩.

(٢) عبدالرزاق: المصنف ٤: ١٥١، ١٥٢ و ١١: ١٠١، ١٠٢، وابن أبي شيبة: المصنف ٦: ٤٧١، وابن زنجويه: الأموال: ١: ١٠٨-١٠٩ و ٢: ٤٨٠ وإسناده صحيح.

(٣) ابن كثير: مسند الفاروق حديث رقم ٦٧٨ (أطروحة دكتوراه، تحقيق مطر أحمد الزهراني، جامعة أم القرى بمكة - ١٤٠٩ هـ). والذهبي: سير أعلام النبلاء ٢: ١٩٠.

(٤) يعقوب بن سفيان: المعرفة والتاريخ ١: ٤٦٥ وفي إسناده عبدالله بن موهب مقبول، وانظر طريقاً أخرى منقطعة عند ابن أبي شيبة: المصنف ١٢: ٣١٧ عن محمد الباقر.

نهاره ثلاثة أيام في استشارة الصحابة، ثم بايع لعثمان في المسجد الجامع بحضور المهاجرين والأنصار وأمراء الأمصار، الذين كانوا قد شهدوا الحج ذلك العام مع عمر رضي الله عنه^(١). فبايع الحضور لعثمان وبيعتهم انعقدت له الخلافة، وكان عمل مجلس الشورى مجرد ترشيح له.

ولا شك أن الخليفة الراشد الثالث عثمان بن عفان اتبع نهج من قبله في الأخذ بالشورى، ولكن المصادر لم تسق روايات صحيحة عن ذلك، بل وردت أخبار واهية وضعيفة تفيد أنه استشار علياً والصحابة رضوان الله عليهم وولاته على الأمصار في أحداث الفتنة التي انتهت باستشهاده^(٢)، ولا يعني عدم ثبوت الخبر في ذلك أنها لم تقع تاريخياً، كما هو معلوم، فإن الأخبار الصحيحة الأسانيد لا تغطي إلا مساحة محدودة من التاريخ.

وقد تمت بيعة علي بن أبي طالب رضي الله عنه في أعقاب الفتنة، التي أودت بحياة الخليفة عثمان رضي الله عنه، حيث بايعه معظم أهل الحل والعقد، وتحلف بعضهم عنه، ثم بايعه الناس عامة، وكانت البيعة الخاصة والعامة في المسجد النبوي. وقد سجلت المصادر صوراً للشورى في خلافة علي رضي الله عنه تتعلق بسياسته تجاه ولاية

(١) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٧: ٥٩ - ٦٢ و ٣: ٢٥٦ و ١٣: ١٩٣)، ومسلم: الصحيح ١: ٣٩٦. وتدل رواية مسلم على أن عمر حدد الشورى في هؤلاء الستة قبل طعنه، وأنه ذكرهم علناً في خطبة بالمسجد.

(٢) البيهقي: السنن ٨: ٦١ في استشارة الصحابة حول قتل عبيد الله بن عمر للمهزبان، وفي إسناده مالك بن يحيى أبو غسان ضعفه البخاري وابن حبان (ميزان الاعتدال) - وإن كان ابن حبان أوردته أيضاً في كتابه الثقات - وعلي بن عاصم صدوق يخطئ ويصر ورمي بالتشيع، هذا فضلاً عن علة الإرسال، لأن الراوي عبد الله بن عبيد بن عمير استشهد سنة ١١٣ هـ فلم يدرك الحادثة (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٥: ٣٠٨). وأما استشارته لعلي وطلحة والزيير ونفر من الصحابة في القضاء ممارواه البيهقي في (السنن ١٠: ١١٢) فالخبر في إسناده مجاهيل، منهم الليث بن هارون العكلي (ابن سعد ٦: ٤١٤)، وأما استشارته وولاية الأمصار في أحداث الفتنة، فمن طريق واهية عللها كثيرة (الطبري: تاريخ ٤: ٣٣٣)، وأما استشارته نائلة زوجته فمن طريق الواقدي وهو متروك في الحديث (الطبري: تاريخ ٤: ٣٦١).

الأمصار، ووقف القتال في صفين بعد أن رفع أهل الشام المصاحف، وكذلك استشارته الناس في حكم بعض المشركين المتظاهرين بالإسلام^(١). وهذه الأخبار لم تثبت من طرق صحيحة، ولا يعني ذلك نفي وقوعها، ولكن لا يمكن الاستناد عليها في تقرير طبيعة الشورى في خلافة علي رضي الله عنه.

ولا شك أن علياً رضي الله عنه اقتفى سنة من قبله في إنفاذ حكم الشورى الواجب على الإمام والقاضي. وأن الخلفاء الراشدين الأربعة تداولوا السلطة على أساس الشورى، وانهقدت له الخلافة بالبيعة الخاصة والعامة.

ولم يؤسس مجلس دائم للشورى في عصر الخلافة الراشدة، لكن أهل الشورى كانوا من كبار الصحابة المعروفين بفقههم وإخلاصهم. وقد استمر الحال كذلك خلال العصور الأموية والعباسية دون أن تتطور للشورى مؤسسات واضحة الصلاحيات، سوى جماعة أهل الحل والعقد، الذين يختارهم الخليفة، فيكونون أهل مشورته ومناصحته.



(١) الطبري: تأريخ ٤: ٤٤١ و ٥: ٤٩، وابن أبي شيبة: المصنف ١٠: ١٤٢ ورجال إسناده ثقات، لكن عبيد بن نسطاس لم يرو عن علي، بل أدرك المغيرة بن شعبة، وشرحاً قاضي علي.